



الأمم المتحدة

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

تقرير عن الدورة التاسعة
(١٩-٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠)

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الوثائق الرسمية

الدورة

الملحق رقم ٤٣

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الوثائق الرسمية لعام ٢٠١٠
الملحق رقم ٤٣

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية

تقرير عن الدورة التاسعة
(١٩-٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠)



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٠

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

المحتويات

الصفحة	الفصل
	الأول - المسائل التي تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء بشأنها أو المسائل المعروضة عليه
١
١	ألف - مشاريع مقررات يوصي المنتدى الدائم المجلس باعتمادها.
	مشروع المقرر الأول - اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "الشعوب الأصلية والغابات"
١
١	مشروع المقرر الثاني - تاريخ ومكان انعقاد الدورة العاشرة للمنتدى الدائم
١	مشروع المقرر الثالث - جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للمنتدى الدائم . .
٢
	باء - المسائل المعروضة على المجلس
٣٥
	الثاني - مكان ومواعيد ووقائع الدورة.
٣٧
	الثالث - اعتماد تقرير المنتدى الدائم عن أعمال دورته التاسعة
٣٨
	الرابع - تنظيم الدورة.
٣٨
	ألف - افتتاح الدورة ومدتها.
٣٨
	باء - الحضور.
٣٨
	جيم - انتخاب أعضاء المكتب
٣٨
	دال - جدول الأعمال
٣٩
	هاء - الوثائق
٣٩
	المرفق
٤٠
	حوار شامل مع ستة من كيانات منظومة الأمم المتحدة

الفصل الأول

المسائل التي تستدعي أن يتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي إجراء
بشأنها أو المسائل المعروضة عليه

ألف - مشاريع مقررات يوصي المنتدى الدائم المجلس باعتمادها

١ - يوصي المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية المجلس الاقتصادي والاجتماعي
باعتماد مشاريع المقررات التالية:

مشروع المقرر الأول

اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "الشعوب الأصلية والغابات"

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يأذن بعقد اجتماع لفريق الخبراء الدولي
مدته ثلاثة أيام بشأن موضوع "الشعوب الأصلية والغابات"، ويطلب تقديم تقرير عن نتائج
هذا الاجتماع إلى المنتدى الدائم في دورته العاشرة وإلى منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات
في دورته التاسعة.

مشروع المقرر الثاني

تاريخ ومكان انعقاد الدورة العاشرة للمنتدى الدائم

يقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن تعقد الدورة العاشرة للمنتدى الدائم المعني
بقضايا الشعوب الأصلية في نيويورك، في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١١.

مشروع المقرر الثالث

جدول الأعمال المؤقت للدورة العاشرة للمنتدى الدائم

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٣ - متابعة توصيات المنتدى الدائم:
 - (أ) التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
 - (ب) البيئة؛
 - (ج) الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

٤ - حقوق الإنسان:

- (أ) تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- (ب) حوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية ومع آليات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بحقوق الإنسان.
- ٥ - مناقشة لمدة نصف يوم بشأن أمريكا الوسطى والجنوبية ومنطقة البحر الكاريبي.
- ٦ - حوار شامل مع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها.
- ٧ - الأعمال المقبلة للمنتدى الدائم، بما في ذلك المسائل التي يعنى بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمسائل المستجدة.
- ٨ - مشروع جدول أعمال الدورة الحادية عشرة للمنتدى الدائم.
- ٩ - اعتماد تقرير المنتدى الدائم عن دورته العاشرة.

باء - المسائل المعروضة على المجلس

- ٢ - حدد المنتدى الاقتراحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يحتتمل أن تتخذ إجراءات بشأنها في المستقبل والتي يرد بيان بها أدناه، ويوصى المنتدى، من خلال المجلس، أن تساعد الدول، ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية، والشعوب الأصلية، والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية في تحقيقها.
- ٣ - ومن المفهوم للأمانة العامة أن المقترحات والأهداف والتوصيات والمجالات التي يحتتمل أن تتخذ إجراءات بشأنها في المستقبل من جانب الأمم المتحدة، على النحو المبين أدناه، سيتم تنفيذها متى توافرت موارد من الميزانية العادية وموارد خارجة عن الميزانية.

توصيات المنتدى الدائم

الموضوع الخاص: "الشعوب الأصلية: التنمية في ظل الثقافة والهوية: المادتان ٣ و ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية"

- ٤ - تؤدي النماذج الإنمائية القائمة على التحديث والتصنيع في كثير من الأحيان إلى تدمير المنظومات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية والروحية والمعرفية للشعوب الأصلية. وثمة انفصام بين النماذج الإنمائية السائدة والشعوب الأصلية بسبب الطريقة التي كثيرا ما يُنظر بها إلى هذه الشعوب. فعلى سبيل المثال، تُفهم "تنمية"

الشعوب الأصلية على أنها تتمثل في استيعابهم داخل ما يسمى "العالم المتحضر". ويُنظر أيضا إلى ثقافات الشعوب الأصلية وقيمها على أنها مناقضة لقيم اقتصاد السوق، من قبيل قيم تكديس الأرباح والاستهلاك والمنافسة. وعلاوة على ذلك، يُنظر إلى الشعوب الأصلية وثقافتها على أنها "عقبة" أمام مسيرة التقدم لأن أراضي هذه الشعوب وأقاليمها زاخرة بالموارد، وهي لا تريد أن تتصرف فيها تصرفاً لا يحده أي قيد.

٥ - وتتميز مفاهيم الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالتنمية في ظل الثقافة والهوية بأنها ذات نهج كلي ينحو إلى الاعتماد على الحقوق الجماعية والأمن وتعزيز المراقبة والحكم الذاتي فيما يتعلق بالأراضي والأقاليم والموارد. وتستقي هذه المفاهيم أصولها من التقاليد القائمة على احترام الأسلاف ولكن مع التطلع إلى المستقبل. وهي تستند إلى فلسفة إصلاحية تدعمها قيم المعاملة بالمثل والتضامن والتوازن والاستدامة والتشارك والروح الجماعية.

٦ - ويوفر إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية قاعدة قوية تتيح للشعوب الأصلية تأكيد حقوقها وتحديد تطلعاتها في سياق علاقاتها مع الدول والشركات ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية وغيرها من المؤسسات حول محور التنمية في ظل الثقافة والهوية. وتشكل المادة ٣ عنصراً محورياً في الإعلان لأنها تشير إلى الحق في تقرير المصير. والمادة ٣٢ هي الأخرى نص رئيسي يبلور جوهر التنمية في ظل الثقافة والهوية، ويؤكد مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة، ويشير إلى الالتزامات ذات الصلة الملقاة على عاتق الدول. وهاتان المادتان إنما هما ثمرة جهود الدعوة التي اضطلعت بها الشعوب الأصلية والشواغل التي أعربت عنها في الأمم المتحدة.

٧ - وينبغي أن توضع المعاهدات والمبادئ التعاهدية في الاعتبار لدى النظر في مسألة تنمية الشعوب الأصلية في ظل ثقافتها وهويتها. وبالتالي، ينبغي قراءة المادتين ٣ و ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية مقترنتين بالفقرات ٧ و ٨ و ١٤ و ١٥ من ديباجة إعلان الحق في التنمية والمادة ٣٧ منه.

٨ - ويرحب المنتدى الدائم بأن ولايته والنهج الذي اتبعه قد أوجدا بيئة إيجابية وتعاونية يتسنى فيها للدول الأعضاء إصدار إعلانات رفيعة المستوى بشأن تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها، ويتطلع إلى استمرار هذه الممارسة.

٩ - ويدرك المنتدى الدائم أن التعليم يمثل دعامة حيوية لهذا الموضوع الخاص. ويشكّل الحق في التعليم باللغة الأم، بوجه خاص، أمراً أساسياً لدوام ونمو الثقافة والهوية والتنوع الثقافي واللغوي.

١٠ - ويؤيد المنتدى الدائم تقرير وتوصيات اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع "الشعوب الأصلية: التنمية في ظل الثقافة والهوية: المادتان ٣ و ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية" (انظر E/C.19/2010/14).

١١ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تقدم الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى الدعم السياسي والمؤسسي وكذلك، وفقاً للمادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، الدعم المالي للجهود التي تبذلها الشعوب الأصلية كي توطن نماذجها الإنمائية ومفاهيمها وممارساتها للعيش الكريم (من قبيل: سوماك كاواساسي، وسوما كامانا، ولامان لاكا، وغاوس آي بياغا)، التي تركز على نظرياتها الكونية وفلسفاتها وقيمها وثقافتها وهوياتها الأصلية، فضلاً عن الربط بين الجهود المبذولة لتنفيذ الإعلان.

١٢ - ويوصي المنتدى الدائم الدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية بمواصلة ودعم الجهود المبذولة لصوغ مؤشرات الاستدامة والرفاه الخاصة بالشعوب الأصلية. وسيؤدي ذلك إلى إقرار مؤشرات رئيسية لقياس وتمثيل أهداف الشعوب الأصلية وتطلعاتها. وينبغي أن تفضي هذه المبادرات إلى وضع مؤشر قياسي لتنمية الشعوب الأصلية يعتمد عليه مكتب تقرير التنمية البشرية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي كمشروع يُدرج في الإصدارات المقبلة لتقرير التنمية البشرية.

١٣ - ويسلم المنتدى الدائم بأهمية المنظومات المعرفية للشعوب الأصلية بوصفها الأساس الذي تقوم عليه ترميمها في ظل ثقافتها وهويتها، ولذلك فإنه يوصي العمليات الدولية الجارية، مثل عملية المفاوضات بشأن النظام الدولي للوصول إلى الموارد وتقاسم المنافع في إطار اتفاقية التنوع البيولوجي، والفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفنون الشعبية، التابعة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية، بأن تعترف بالدور الحاسم والأهمية البالغة للمنظومات المعرفية للشعوب الأصلية وأن تستوعبها وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١٤ - ويدعو المنتدى الدائم الدول الأعضاء وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمات المعنية الأخرى إلى إشراك الشعوب الأصلية بصورة فعالة في عمليات استعراض تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية على الصعيدين الوطني والمحلي، وضمان إدراج بيانات مصنفة عن كيفية بلوغ هذه الأهداف في أقاليم الشعوب الأصلية.

١٥ - ويدعو المنتدى الدائم أيضا الأمم المتحدة إلى ضمان مشاركة الشعوب الأصلية بصورة فعلية في الاجتماع العام الرفيع المستوى للدورة الخامسة والستين للجمعية العامة، المقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

١٦ - ويرحب المنتدى الدائم بإعلان نيوزيلندا مصادقتها على إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وإعلان الولايات المتحدة الأمريكية أنها ستعيد النظر في موقفها بشأن الإعلان. ويرحب أيضا بالإشارة التي أبدتها كندا في خطاب العرش لعام ٢٠١٠ بأنها ستتخذ خطوات لتأييد الإعلان. ويوصي المنتدى بأن يعجل كل من الولايات المتحدة وكندا بتنفيذ التزامه بالمصادقة على الإعلان.

١٧ - وعلاوة على ذلك، يحث المنتدى الدائم الدول الممتنعة على تغيير مواقفها والمصادقة على الإعلان لكي يكتمل توافق الآراء بشأنه.

١٨ - ويتوجه المنتدى الدائم بالشكر إلى ألمانيا والدانمرك وفنلندا لما أعلنته من مساهمات في الصندوق الاستئماني للمنتدى الدائم، ويشجع الدول الأخرى على أن تساهم في الصندوق بالنظر إلى الزيادة السنوية المطردة في عدد الطلبات الواردة من منظمات الشعوب الأصلية. كما يعرب المنتدى عن تقديره للبلدان التالية التي ساهمت في الصندوق الاستئماني في الماضي، وهي: إستونيا، وإكوادور، وألمانيا، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، وبيرو، والجزائر، والجمهورية العربية الليبية، والدانمرك، وسورينام، وشيلي، وقبرص، وكندا، وكولومبيا، ولكسمبرغ، ومدغشقر، والمكسيك، والنرويج، واليابان.

١٩ - ويعرب المنتدى الدائم عن تقديره للجهود التي يبذلها برنامج الأمم المتحدة للتعاون في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها في البلدان النامية، الذي يضم منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتعريف الشعوب الأصلية بالأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الغابات وتدهورها، وللتشاور معها بشأن هذه الأنشطة وإشراكها فيها، ويشجع المنظمة وشركاءها على مواصلة توطيد هذه الشراكة وفقا للإعلان ولبدء الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة.

٢٠ - ويتوجه المنتدى الدائم بالتهنئة إلى الصندوق الدولي للتنمية الزراعية. بمناسبة إقرار سياسته بشأن التعامل مع الشعوب الأصلية، بما يتماشى والمعايير الدولية، وبخاصة إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. ويشجع المنتدى الصندوق على أن يقوم في سياق تطبيقه لهذه السياسة، بإنشاء

منتدى للشعوب الأصلية في إطار الصندوق نفسه، ليكون هذا مثالا على ممارسة جيدة تحتذيها وكالات الأمم المتحدة الأخرى وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية.

٢١ - ويشجع المنتدى الدائم جميع وكالات الأمم المتحدة التي لم تقم بعد بوضع سياسة لإشراك الشعوب الأصلية أن تحذو حذو الوكالات الشقيقة بغية كفالة عكس إعلان حقوق الشعوب الأصلية على النحو الكافي في جميع برامج الأمم المتحدة.

٢٢ - ويقرّ المنتدى الدائم بافيل سوليانديغا مقرّرا خاصا ليجري دراسة عن نماذج التنمية لدى الشعوب الأصلية في إطار موضوع "التنمية في ظل الثقافة والهوية"، بما ينسجم مع التطلّعات الثقافية للشعوب الأصلية ومع رؤيتها للعالم.

٢٣ - ويرحب المنتدى الدائم بالمؤتمر الدولي المعني بالتنوع البيولوجي والثقافي: التنوع من أجل التنمية والتنمية من أجل التنوع (٨-١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، مونتريال، كندا) باعتباره حوارا مفيدا بشأن التواصل بين التنمية وأوجه التنوع، ويحيط علما بأن المؤتمر يهدف إلى النظر في برنامج للعمل التعاوني في المستقبل بين أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وغيرها من الوكالات ذات الصلة، بما فيها المنتدى الدائم ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، ويقرر إيفاد رئيس المنتدى الدائم ليقدم تقريرا عن نتائج الدورة التاسعة للمنتدى فيما يتصل بالموضوع الخاص.

٢٤ - ويهيب المنتدى الدائم باليونسكو وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) وصندوق الأمم المتحدة للسكان. والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أن تدعم الشعوب الأصلية في العملية التي تنهض بها لإحياء تراثها الثقافي وتعزيزه. وينبغي أن تتولّى الشعوب الأصلية توجيه هذه العملية لحماية لثقافات الشعوب الأصلية وممارساتها ومعارفها من التحريف وإساءة الاستخدام، واحتراما لمنظورات هذه الشعوب وتطلّعاتها.

٢٥ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يدرج برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الشعوب الأصلية في برنامجه المعني بالحوكمة الديمقراطية بغية دعم مؤسسات الشعوب الأصلية وتعزيزها، وتمكين هذه الشعوب من التمتع بحقوقها في المشاركة السياسية، وتقوية قدراتها في مجال منع نشوب النزاعات السياسية وحلها.

٢٦ - ويوصي المنتدى الدائم أن تنظر الدول في الوثيقة المعنونة "إطار التنمية البشرية وتولّي الشعوب الأصلية زمام تنميتها أو التنمية في ظل الثقافة والهوية"

(E/C.19/2010/CRP.4)، بأن تولي الاهتمام على وجه الخصوص للاستنتاجات والتوصيات الواردة فيها.

٢٧ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يقدم المجلس الدولي للتعددين والمعادن قائمة تضم على الأقل ١٠ مشاريع يزكيها المجلس باعتبارها ممارسات جيدة في مجال إشراك الشعوب الأصلية في عمليات التعددين، وبأن يدعو المجلس أعضاء المنتدى، وأفراد الشعوب الأصلية المتضررة وخبراء من الشعوب الأصلية، إلى زيارة مواقع تلك المشاريع بغرض إفادة المنتدى الدائم عنها في دورته العاشرة.

٢٨ - ويطلب المنتدى الدائم من أمانته نشر مجلد ثان للمنشور المعنون "حالة الشعوب الأصلية في العالم" يتضمن فرعاً عنوانه التنمية في ظل الثقافة والهوية، استناداً إلى معلومات مستقاة من منظمات الشعوب الأصلية ووكالات الأمم المتحدة والدول.

٢٩ - ويوصي المنتدى الدائم اليونسكو واتفاقية التنوع البيولوجي واليونسيف ووكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بأن تعقد، بالاشتراك مع المنتدى، اجتماعاً للخبراء يضم خبراء في مجالي التعددية الثقافية والتعليم وممثلين لوكالات الأمم المتحدة لاستكشاف المواضيع والمفاهيم المتصلة بالتعليم في ظل ثنائية اللغة وتعدد الثقافات وتعدد اللغات في سياق التدريس باللغات الأم للشعوب الأصلية.

٣٠ - ويلاحظ المنتدى الدائم أن تيسير عقد اجتماع الخبراء يستلزم إجراء تحليل لحالة كل بلد على حدة. ويدعو المنتدى اليونسكو إلى إجراء هذا التحليل، نظراً لما تتمتع به هذه الوكالة من خبرة وتجربة في هذا المجال. ويدعو المنتدى اليونسكو أيضاً إلى إحالة التحليل إلى المنتدى. وينبغي أن يحدّد هذا التحليل الأطر التشريعية و/أو أطر السياسات التي تتبعها الدول لتسهيل تطبيق النماذج الناجحة للتعلّم في ظل ثنائية اللغة وتعدد الثقافات وتعدد اللغات والتعليم باللغة الأم، وأن يبيّن العوائق التي تحول دون تطبيق هذه الأطر.

٣١ - ويوصي المنتدى منظومة الأمم المتحدة ومجموعة البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية ومصرف التنمية الآسيوي ومصرف التنمية الأفريقي وغيرها من مصارف التنمية المتعددة الأطراف بصوغ سياسات لضمان أن يراعى فيما يجري تمويله من مشاريع التعليم من أجل الشعوب الأصلية استخدام لغات هذه الشعوب وحمايتها والحفاظ عليها فيما بين مختلف الثقافات من خلال دعم التعليم القائم على ثنائية اللغة وتعدد الثقافات وتعدد اللغات. وينبغي أن يحترم صندوق النقد الدولي حقوق الشعوب الأصلية المعترف بها في القانون الدولي.

٣٢ - وبناء على المعلومات المتلقاة في الدورة التاسعة، يعرب المنتدى الدائم عن بالغ قلقه إزاء التغييرات التي أُجريت لسياسة التعليم الثنائي اللغة في الإقليم الشمالي بأستراليا. ويحث المنتدى حكومة أستراليا على العمل مع المنظومات التعليمية على مستوى الدولة وعلى مستوى الأقاليم من أجل وضع نماذج للتعليم الثنائي اللغة والمتعدد الثقافات والمتعدد اللغات تتماشى مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ومع اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل.

٣٣ - ويوصي المنتدى الدائم الدول، ووكالات الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية، والجهات المانحة، بتعزيز ودعم العمليات الإنمائية التي تقودها وتنفذها منظمات نساء الشعوب الأصلية، وفقاً للمادتين ٣ و ٣٢ من الإعلان، من قبيل مدارس إعداد القيادات وبناء القدرات وإنشاء الصناديق التي تديرها نساء الشعوب الأصلية.

٣٤ - ويرحب المنتدى الدائم بمؤتمر شعوب العالم المعني بتغير المناخ وحقوق أمنا الأرض، الذي عقد في الفترة من ١٩ إلى ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٠ في كوتشابامبا بدولة بوليفيا المتعددة القوميات، ويحيط علماً باتفاق الشعوب في كوتشابامبا.

٣٥ - ويرحب المنتدى الدائم بالمقرر ٢٥٠/٢٠٠٩ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تعديل مقترح على الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١، بصيغتها المعدلة ببروتوكول عام ١٩٧٢، يتصل بالاستخدام التقليدي لأوراق نبات الكوكا. ويوصي المنتدى الدائم بأن تدعم الدول الأعضاء هذه المبادرة، مع مراعاة المواد ١١ و ٢٤ و ٣١ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

حوار مع المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية ومع مقررین خاصين آخرين

٣٦ - يوصي المنتدى الدائم بأن يُشرك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الشعوب الأصلية بقدر أكبر في المناقشة المتعلقة بمفهوم التنمية البشرية، وفي وضع تقاريره بشأن التنمية البشرية. وينبغي أن يكون مفهوم البرنامج الإنمائي لموضوع التنمية البشرية، وعمله من أجل تعزيز هذا النموذج، مؤسساً بشكل أقوى على مبادئ حقوق الإنسان، ومن ثم على إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وفيما يتعلق بالشعوب الأصلية، يعني ذلك الاعتراف، بمبدأ تقرير المصير، والتنمية المستقلة، وغيرها من حقوق الشعوب. ومن ثم، ينبغي أن تعكس تقارير التنمية البشرية الوطنية والإقليمية والعالمية التي يصدرها البرنامج الإنمائي

آراء الشعوب الأصلية بشأن التنمية من منظور الشعوب الأصلية نفسها، وبمشاركة من هذه الشعوب.

٣٧ - ويرى المنتدى الدائم أنه يتعين على البرنامج الإنمائي بصورة عاجلة تحقيق فهم أعمق لنظرة الشعوب الأصلية للعالم، من قبل الآخرين. وهذا يتطلب أموراً منها أن يعزز البرنامج الإنمائي قدراته في مجال حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، بأن يكون لديه على الأقل استشاري واحد متفرغ لشؤون حقوق الشعوب الأصلية. وينبغي أن يكون هذا الاستشاري متخصصاً من أبناء الشعوب الأصلية، ذا خبرة في العمل في منظمات الشعوب الأصلية أو مع هذه المنظمات. ويوصي المنتدى الدائم كذلك بأن يُنشئ البرنامج الإنمائي آليات داخلية لرصد وكفالة الامتثال للسياسات والإجراءات الخاصة ببرامجه وعملياته المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية. وينبغي للجنة الاتصال المعنية بقضايا الشعوب الأصلية التابعة للبرنامج الإنمائي، بالتعاون مع المنتدى الدائم، أن تضع نظاماً لتلقي ما تعرب عنه الشعوب الأصلية من شواغل، ولكفالة تطبيق السياسات والإجراءات الداخلية.

٣٨ - ويكرر المنتدى الدائم توصيته بأن توظف وكالات الأمم المتحدة خبراء من الشعوب الأصلية، ويطلب إلى منظمة العمل الدولية أن تقدم معلومات عن الخبراء من الشعوب الأصلية العاملين في منظومة الأمم المتحدة، وذلك في الدورة العاشرة للمنتدى الدائم.

٣٩ - ويُشجّع المنتدى الدائم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة العمل الدولية، والبرنامج الإنمائي، على تعزيز ما بينها من أطر وشراكة تعاونية من أجل تعزيز حقوق الشعوب الأصلية وإعمالها، وذلك من خلال برامج قطرية مشتركة تهدف إلى بناء القدرات، وإنشاء آليات للتشاور والمشاركة والإقرار بالموافقة، وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٤٠ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يقوم البرنامج الإنمائي ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومنظمة العمل الدولية بتيسير الحوار وتقديم الدعم للشعوب الأصلية في مجالي منع الأزمات وشؤون الحكم الديمقراطي، وذلك من حيث علاقتهما بالصناعات الاستخراجية القائمة في أقاليم الشعوب الأصلية، بهدف إعمال حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها بقدر أكبر من الفعالية.

٤١ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تنفذ الدول المبادئ الواردة في التعليق العام رقم ٢١ (٢٠٠٩) للجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بشأن الفقرة ١ (أ) من المادة ١٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المتعلقة بحق كل فرد في المشاركة في الحياة الثقافية. وفي سياق تفسير المادة، تراعي اللجنة إعلان الأمم المتحدة بشأن

حقوق الشعوب الأصلية. واللجنة تُميّز بالتالي بين حق الشعوب الأصلية في المشاركة في ثقافتها هي ذاتها، وبين نفس الحق من حيث انطباقه على الأقليات. وينشأ هذا التمايز على وجه التحديد نتيجة اتساع مفهوم ثقافة الشعوب الأصلية، حتى تشمل جوانب مادية من قبيل الأقاليم والموارد.

٤٢ - ويقترح المنتدى الدائم أن تقوم اللجنة المعنية بحقوق الإنسان هي الأخرى بتفسير العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مع مراعاة الأحكام الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وبوجه خاص، ينبغي للجنة أن تستعرض تعليقاتها العامين رقم ١٢ (١٩٨٤) بشأن الحق في تقرير المصير (المادة ١ من العهد)، ورقم ٢٣ (١٩٩٤) بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات (المادة ٢٧ من العهد)، مع مراعاة المادة ٣ وغيرها من الأحكام ذات الصلة من الإعلان. وبالإضافة إلى ذلك، ووفقاً لمقتضيات التعليق العام رقم ١٢، ينبغي للجنة أن تطلب إلى الدول الأطراف في العهد الإبلاغ عن امتثالها للالتزامات المتعلقة بحق جميع الشعوب، ومن بينها الشعوب الأصلية، في تقرير المصير وما يتعلق به من حقوق. وينبغي للجنة أن تطلب أن تُعدّ الدول الأطراف الفروع المتعلقة بتنفيذ العهد الواردة في تقاريرها، بالتشاور مع الشعوب الأصلية والتعاون معها.

٤٣ - ويرحب المنتدى الدائم بالجهود التي تبذلها لجنة القضاء على التمييز العنصري لشرح الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري فيما يتعلق بالسكان الأصليين، مع مراعاة الأحكام الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى الدائم بأن تطلب اللجنة إلى المعني من الدول الأطراف في الاتفاقية المذكورة إعداد فروع عن الشعوب الأصلية في تقاريرها المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية، وذلك بالتشاور والتعاون مع الشعوب الأصلية.

٤٤ - ويحيط المنتدى الدائم علماً بأن التقرير السنوي لعام ٢٠١٠ الذي أعدته لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات يولي المزيد من الاهتمام لتنفيذ الدول الأطراف للاتفاقيات المتصلة بحقوق الشعوب الأصلية. ويحيط المنتدى الدائم علماً أيضاً بأن ٦ بلدان من البلدان الاثني عشر الخاضعة لمراقبة فردية سنة ٢٠١٠ فيما يتعلق باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، يجب أن تقدم تقريراً سنة ٢٠١٠، مما يعكس حرص لجنة الخبراء الشديد على امتثال هذه البلدان للاتفاقية. ويحث المنتدى الدائم الدول المعنية على تقديم تقاريرها في حدود المواعيد النهائية التي تضعها منظمة العمل الدولية.

٤٥ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تقوم اللجنة المعنية بتطبيق معايير مؤتمر العمل الدولي، خلال دورة حزيران/يونيه ٢٠١٠، بمتابعة حالة الانتهاكات الجسيمة لاتفاقية منظمة العمل

الدولية رقم ١٦٩ المشار إليها في الملاحظات السابقة ذات الصلة التي أبدتها لجنة الخبراء وكذلك بمتابعة استنتاجات المنتدى الدائم لسنة ٢٠٠٩ المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية.

٤٦ - ويحث المنتدى الدائم جميع الدول على الالتزام بعملية الرد على التقارير القطرية لجميع المقررين الخاصين للأمم المتحدة، وذلك بمشاركة الشعوب الأصلية. وتشمل عملية الرد هذه ما يلي:

(أ) تقديم رد كتابي على تقرير المقرر إلى مجلس حقوق الإنسان في غضون ستة أشهر من صدور التقرير؛ وينبغي أن يتضمن الرد مخططاً عاماً للعملية التي تنتهجها الدولة لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير؛

(ب) بلورة استراتيجية لتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير في غضون ١٢ شهراً من صدوره والترويج لها بشكل علني؛

(ج) تقديم إجابات مستكملة سنوياً على تقرير المقرر تورد بالتفصيل تنفيذ الاستراتيجية إلى أن يُجري المقرر زيارة جديدة للدولة المعنية، أو إلى أن تخضع تلك الدولة لاستعراض دوري شامل.

٤٧ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تقوم جميع الدول التي توجد لديها شعوب أصلية بمراجعة تشريعها وسياساتها وبرامجها وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وبرنامج عمل العقد الدولي الثاني للشعوب في العالم.

٤٨ - ويؤيد المنتدى الدائم مبادرة مفوضية حقوق الإنسان لوضع مبادئ توجيهية من أجل حماية الشعوب التي تعيش في عزلة طوعية والتي جرى معها اتصال مبدئي في منطقتي الأمازون وجران تشاكو، ويخضع كلاهما حالياً لعملية تشاور مع منظمات الشعوب الأصلية والدول المعنية. ويوصي المنتدى الدائم بأنه ينبغي، عند بلورة المبادئ التوجيهية، التركيز على إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ولا سيما فيما يتعلق بالحق في تقرير المصير. وينبغي إشراك المنظمات التي لديها صلة وثيقة جداً بهذه الشعوب الأصلية، التي لا تزال تعيش في عزلة طوعية أو التي جرى معها اتصال مبدئي، في بلورة هذه المبادئ التوجيهية.

٤٩ - ويرحب المنتدى الدائم بتكثيف التعاون بين المنتدى والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية وآلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية وذلك استناداً إلى المادة ٤٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ووفقاً لهذه المادة، يعرب المنتدى الدائم عن استعداده للتعاون عن كثب مع آليات الأمم المتحدة

الأخرى التي لديها ولايات متصلة أيضا بالشعوب الأصلية مثل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ولجنة حقوق الطفل ولجنة القضاء على التمييز العنصري، ويدعو هذه الهيئات إلى المشاركة في دورات المنتدى الدائم المكرسة لحقوق الإنسان.

٥٠ - ويحث المنتدى الدائم للجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على أن تطلبا إلى الدول الأطراف مراعاة المادة الأولى من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عند إعداد التقارير التي تقدمها إلى اللجنتين كليهما. ويجب فهم المادة الأولى من العهدين على ضوء المادة ٣ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية التي تنص على حق الشعوب الأصلية في تقرير مصيرها.

٥١ - ويرحب المنتدى الدائم بالدعوة التي وجهتها حكومة كولومبيا لإيفاد بعثة إلى كولومبيا.

٥٢ - ويرحب المنتدى الدائم بالدراسة التي قامت بها آلية الخبراء بشأن حقوق الشعوب الأصلية المتعلقة بالحق في التعلم و "المشورة رقم ١ لآلية الخبراء". ويشجع المنتدى الدائم الدول والشعوب الأصلية وغيرها على تعميم هذه النصوص وعلى إدراجها في السياسات والممارسات الوطنية.

٥٣ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تواصل مفوضية حقوق الإنسان جهودها الرامية لتشجيع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على زيادة العمل بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

تقرير متابعة موجز وتوصيات قدمتها بعثة المنتدى الدائم إلى دولة بوليفيا المتعددة القوميات

٥٤ - أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية في ٢١ نيسان/أبريل حوارا معمقا بشأن حالة الشعوب الأصلية في منطقة تشاكو، شارك فيه ممثلو حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات، وزعماء جمعية شعب الغواراني، وممثلو فريق الأمم المتحدة القطري في دولة بوليفيا المتعددة القوميات. وسمح هذا الحوار بالتوصل إلى طريقة جديدة للعمل استنادا إلى التقرير الذي قدمته بعثة المنتدى إلى دولة بوليفيا المتعددة القوميات (E/C.19/2010/6)، وإلى رد حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات على التقرير (E/C.19/2010/12/Add.1). وقد

أعرب المنتدى الدائم عن امتنانه لمثلي الحكومة والشعوب الأصلية والأمم المتحدة لمشاركتهم في الحوار.

٥٥ - وطرح المنتدى الدائم مجموعة من الأسئلة تناولت عدة مواضيع، منها ما يلي:

- (أ) تنظيم التنقيب عن الهيدروكربونات واستخراجها وإجراء الدراسات بشأنها؛
- (ب) عمل قيادة شرطة تشاكو من أجل حماية شعب الغواراني، والنتائج المحرزة فيما يتصل بتحرير الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية؛
- (ج) أنشطة وحدة الحقوق الأساسية التابعة لوزارة العمل والاستخدام والرعاية الاجتماعية في المقاطعات التي يقطنها سكان من الغواراني؛
- (د) أنشطة المجلس المشترك بين الوزارات المعني بالقضاء على الرق والسخرة وما شابههما من ممارسات؛
- (هـ) إنجازات عملية إعادة توطين المجتمعات المحلية في إطار الإصلاح الزراعي، من حيث تحرير الأفراد الخاضعين للرق والسخرة والمجتمعات المحلية الأسيرة في المزارع، ومن حيث استعادة الأراضي المجتمعية التي اغتصبها أصحاب المزارع؛
- (و) التوقعات فيما يتصل بتحرير الأفراد والمجتمعات المحلية من الغواراني عقب إنشاء المؤسسات القضائية الجديدة المنصوص عليها في الدستور؛
- (ز) تطبيق قانون العقوبات على الذين يُيقون الأفراد والمجتمعات المحلية تحت ظروف السخرة أو الأسر؛
- (ح) اتخاذ التدابير اللازمة فيما يتعلق بالظروف المعيشية والصحية للمجتمعات المحلية المحررة قبل استعادتها لأراضيها وبعده؛
- (ط) اتخاذ تدابير محددة لمكافحة سخرة الأولاد والبنات والمراهقين واستغلالهم الجنسي، وكفالة تعليم الأطفال والمراهقين من الغواراني ورعاية صحتهم؛
- (ي) تقديم الخدمات القانونية للأفراد والأسر والمجتمعات المحلية، ليس فقط للسماح لهم بالتحرر من الرق، بل وكذلك عقب تحريرهم.

ملاحظات بشأن الحوار

٥٦ - قدم ممثلو حكومة دولة بوليفيا المتعددة القوميات معلومات مسهبة عن الإطار الدستوري الذي يُلزم الدولة بانتهاج سياسة تهدف إلى القضاء على استرقاق الشعوب

الأصلية وإعادة أراضيهم إليهم وفقا لتوقعات إعادة توطين المجتمعات المحلية في إطار الإصلاح الزراعي، وكرروا التأكيد على تصميم الحكومة الحالية لدولة بوليفيا المتعددة القوميات بعدم التراجع عن تلك السياسة. ولا تقتصر الأهداف المحددة على التحرير النهائي للأفراد والمجتمعات المحلية من الغواراني فحسب، بل تشمل إعادة أمة الغواراني إلى أرضها. وأوضح ممثلو الحكومة في كلمتهم أن المؤسسات الجديدة المشار إليها في الأسئلة بدأت تخطو خطاها الأولى، وأن النظام القضائي الجديد الذي ينص عليه الدستور سيتم إنشاؤه في العام المقبل، ٢٠١١، وفقا للجدول الزمني لتنفيذ الدستور. وفي تلك الأثناء، ستظل معلقة أمام الجهاز القضائي القديم قضايا هامة تتعلق بالإذن بإصدار شهادات ملكية الأراضي لصالح الأفراد والمجتمعات المحلية من الغواراني ضمانا لتحررهم.

٥٧ - وادعى ممثلو جمعية شعب الغواراني من جانبهم أن عملية إنهاء سخرة المجتمعات المحلية وأسرها تعرقلت بسبب عدم تصميم الحكومة على اتباع السياسات الضرورية للإذن بإصدار الشهادات واستعادة الأراضي. وأصرروا على أنه لن يتم القضاء على السخرة نهائيا إلا بعد إعادة أمة الغواراني إلى أرضها. وأكدوا أن حرية تقرير المصير يجب أن تكون المبدأ الأساسي الذي تستند إليه العملية برمتها، وأن ذلك لا بد أن يتم من خلال الموافقة المسبقة والحرّة والمستنيرة لشعب الغواراني.

٥٨ - أما ممثلو فريق الأمم المتحدة القطري فقد أعربوا عن تقديرهم لأثر التقرير الصادر عن بعثة المنتدى الدائم، وقدموا عرضا لمبادرات وأنشطة وكالات الأمم المتحدة وبرامجها من أجل تنفيذ مختلف التوصيات. وأوضحوا كذلك الكيفية التي يحاول بها الفريق القطري الإسهام في المشاورات بين مختلف الأطراف المعنية بحالات الرق في منطقة تشاكو.

٥٩ - وأخيرا، أعلن ممثلو الحكومة، في معرض إجاباتهم، أنهم يشاطرون ممثلي جمعية شعب الغواراني القلق الذي أعربوا عنه وأنهم سيواصلون تنفيذ التوصيات وفقا للدستور وجميع القوانين ذات الصلة السارية بالفعل في جميع أرجاء البلد، مع إيلاء الأولوية للحوار وبناء توافق الآراء.

التوصيات

٦٠ - يوصي المنتدى الدائم دولة بوليفيا المتعددة القوميات بتسريع عملية سن الأحكام الدستورية ذات الصلة بتحرير الأشخاص والأسر والمجتمعات المحلية نظرا لأن العمل القسري والعبودية يشكلان انتهاكا بالغ الخطورة لحقوق الإنسان يتعين مواجهته بأسرع ما يمكن.

٦١ - ويوصي المنتدى الدائم دولة بوليفيا المتعددة القوميات بأن تنظر في إمكانية إنفاذ القرارات الصادرة عن المعهد الوطني للإصلاح الزراعي بشأن إعفاء صكوك الملكية بسبب أعمال الرق، حيث إنها لا تؤثر فقط في حرية الأشخاص، بل أيضا في استرجاع الأراضي لأجل المجتمعات المحلية، مما يمنع بالتالي أن تؤدي سبل الانتصاف القضائي إلى وقف أي عملية إصلاح لنصرة حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها.

٦٢ - ويوصي المنتدى الدائم دولة بوليفيا المتعددة القوميات بالإبقاء على الصلة بين سياسات تحرير الأشخاص من ناحية وسياسات استرداد الأراضي في منطقة تشاكو من ناحية أخرى، بهدف إعادة هذه الأراضي إلى شعب الغواراني، الأمر الذي يعتبره كل من الحكومة وجمعية شعب الغواراني من أهم أهدافه.

٦٣ - ويوصي المنتدى الدائم دولة بوليفيا المتعددة القوميات بمواصلة تنفيذ سياسات محددة في مجالات الإسكان والصحة والتعليم لصالح مجتمعات المحررين، مع إيلاء اهتمام خاص لأولئك الذين عانوا من العبودية، وخاصة للأطفال والمراهقين.

٦٤ - ويرحب المنتدى الدائم بقيام وكالة الوزارة لشؤون إنهاء الاستعمار، إلى جانب مجموعة من المؤسسات المختصة الأخرى، بتنفيذ التدابير التي اتخذتها الحكومة من أجل القضاء على العبودية وأشكال الرق المعاصرة، والتي يمكن من خلالها اعتماد استراتيجية أشمل وأكثر فعالية، وتوظيف أركانها.

٦٥ - ويدعو المنتدى الدائم النيابة العامة ومكتب المدعي العام، في كل من مقاطعات تشوكيساكا وسانتا كروز وتاريجيا، إلى إجراء تحقيقات جنائية بشأن الأعمال التي ندد بها التقرير المقدم من دولة بوليفيا المتعددة القوميات إلى دورة المنتدى الحالية والتقرير الأخير للجنة الأمريكية لحقوق الإنسان.

٦٦ - ويشجع المنتدى الدائم جمعية شعب الغواراني على مواصلة إعطاء الأولوية لجهودها الرامية إلى القضاء على العبودية وأشكال الرق المعاصرة التي تخضع لها الأسر والمجتمعات المحلية في مقاطعة سانتا كروز ولا سيما في ألتو بارايبتي، وفي مقاطعة تشوكيساكا. ويشجع المنتدى الدائم جمعية شعب الغواراني، وهي المنظمة التي تمثل هذا الشعب في دولة بوليفيا المتعددة القوميات، على مواصلة إعطاء الأولوية لمكافحة هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في سياق برنامجها الأوسع نطاقا المتمثل في إعادة شعب الغواراني إلى أرضه.

٦٧ - ويشجع المنتدى الدائم جمعية شعب الغواراني على الاستمرار في الدفاع بصورة تعاونية وبناءة عن مبدأي حرية تقرير المصير والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة وفقا لإعلان

حقوق الشعوب الأصلية الذي أدرجته دولة بوليفيا المتعددة القوميات في تشريعها الوطنية بموجب قانون وطبقته في دستورها.

٦٨ - ويعرب المنتدى الدائم عن تقديره لتبني الفريق القطري التوصيات الواردة في تقرير البعثة إلى دولة بوليفيا المتعددة القوميات وتوليه متابعة تنفيذها. وفيما يتعلق بمحاولات التشاور بين الأطراف المعنية بحالات الرق وممارسات العمل القسري، يشير المنتدى الدائم إلى أنّ حقوق الإنسان غير قابلة للتصرف وأنها تتضمن حقوق الشعوب الأصلية التي يعترف بها إعلان الأمم المتحدة.

٦٩ - ويحث المنتدى الدائم مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في دولة بوليفيا المتعددة القوميات على أن تواصل رصد حقوق الإنسان لشعب الغواراني وتوسيع نطاقها، والاهتمام على جناح السرعة بحالة الأسر والمجتمعات المحلية الخاضعة للعمل القسري وغيره من أشكال العبودية، والإبلاغ بشكل علني ومنتظم عن تطورها. وفي مجال المساعدة التقنية، يحث المنتدى الدائم المفوضية في دولة بوليفيا المتعددة القوميات على تعزيز قدرات سلطات شعب الغواراني في مجال حقوق الإنسان في منطقة ألتو بارايبتي والمناطق الأخرى التي ترتكب فيها انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

٧٠ - ويعرب المنتدى الدائم عن التزامه بمواصلة العمل على تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره بالتعاون مع جميع الأطراف المشاركين في هذا الحوار، أي الحكومة وممثلو الشعوب الأصلية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية.

تقرير موجز عن متابعة أنشطة بعثة المنتدى الدائم إلى باراغواي وتوصياتها

٧١ - في ٢١ نيسان/أبريل، أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية حواراً معمقاً عن حالة الشعوب الأصلية في منطقة تشاكو مع ممثلين عن حكومة باراغواي، ومسؤولين عن لجنة التنسيق المعنية بتقرير الشعوب الأصلية لمصيرها في باراغواي (لجنة التنسيق)، وممثلين عن فريق الأمم المتحدة القطري في باراغواي. ويشكل هذا الحوار أسلوباً جديداً للعمل يستند إلى تقرير بعثة المنتدى التي قامت بزيارة باراغواي في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ (E/C.19/2010/5) وإلى الردود التي قدمتها حكومة باراغواي في تقريرها إلى الدورة التاسعة للمنتدى (E/C.19/2010/12/Add.2). وأعرب المنتدى عن شكره لمثلي الحكومة والشعوب الأصلية والأمم المتحدة لمشاركتهم في الحوار.

٧٢ - وطرح المنتدى مجموعة من الأسئلة شملت قضايا مختلفة، منها:

- (أ) إيلاء الاهتمام لمبدأ تقرير المصير من أجل الإصلاح الجاري لمعهد باراغواي لشؤون الشعوب الأصلية وغيره من المؤسسات المعنية بقضايا الشعوب الأصلية مثل "إدارة الحقوق الإثنية التابعة لمكتب المدعي العام"؛
- (ب) إمكانية استرجاع أراضي المجتمعات الأصلية التي استولى عليها الملاك الحاليون، دون الاضطرار لشراؤها بعقود شراء أو لوضع اليد عليها بالقوة؛
- (ج) إمكانية تنفيذ مسح للممتلكات في المناطق الريفية لتسوية صكوك الملكية بإرجاع الأراضي إلى المجتمعات المحلية دون تحميل الخزانة العامة أي تكاليف تعجز عن تحملها؛
- (د) أنشطة المجلس المشترك بين الوزارات للقضاء على العبودية والعمل القسري وما شابههما؛
- (هـ) العمل الذي تقوم به اللجنة المشتركة بين الوكالات لتنفيذ قرارات محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وتوصيات لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان؛
- (و) تنسيق البرنامج الوطني للشعوب الأصلية مع معهد باراغواي لشؤون الشعوب الأصلية، والعمل الذي يقوم به هذا الجهاز؛
- (ز) العمل الذي تنجزه "لجنة الحقوق الأساسية بشأن العمل ومنع أعمال السخرة" وفقاً لخطة عملها لمكافحة أعمال السخرة؛
- (ح) مشاركة الشعوب الأصلية في معهد باراغواي لشؤون الشعوب الأصلية، وكذلك في الأجهزة الجديدة المشار إليها؛
- (ط) النهوض بالصلاحيات الدستورية المخولة لمكتب المدعي العام في الدفاع عن حقوق الشعوب الأصلية، وبخاصة فيما يتعلق بأحكام معينة من قانون الإجراءات الجنائية بشأن "الأعمال التي يعاقب عليها المتصلة بالشعوب الأصلية"؛
- (ي) قيام السلطات السياسية، والإدارية، والقضائية بأعمال ملموسة في منطقة تشاكو، للتصدي لأعمال السخرة، واستعادة أراضي المجتمعات المحلية؛
- (ك) اتخاذ تدابير محددة لحماية أطفال الشعوب الأصلية من الأوضاع الراهنة للمجتمعات المحلية لهذه الشعوب في تشاكو؛

(ل) إمكانية وضع سياسات دولية متوافقة، ولا سيما مع دولة بوليفيا المتعددة القوميات، من أجل تحرير الأشخاص واستعادة أراضي الشعوب الأصلية في منطقة تشاكو المشتركة.

ملاحظات على الحوار

٧٣ - تحدث ممثل حكومة باراغواي بإسهاب عن الإطار الدستوري لضمان الملكية الخاصة الذي يجعل من الصعب وضع سياسات لتسوية الوضع المتعلق بسندات ملكية الأراضي وتحرير الأشخاص واستعادة أراضي المجتمعات المحلية. وقال إنه يفهم على كل حال أن الإنشاء المرتقب لسجل الملكية الريفية قد يتيح الفرصة لتسوية هذا الوضع. فقد اتجهت العناية نحو عمل المؤسسات الجديدة الذي ما زال في طوره الأول، وبخاصة عمل اللجنة المنوطة بها مهمة التوصل في نهاية المطاف إلى إنفاذ قرارات محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لصالح المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية في تشاكو. وشدد على عدم تعاون الكونغرس على وضع سياسة لاستعادة أراضي الشعوب الأصلية، وعلى الصعوبات التي يمثلها هذا الأمر بالنسبة للحكومة.

٧٤ - وتحدث ممثل لجنة التنسيق، فقال إنه يقرّ بالجهد الذي تبذله الحكومة حاليا لاعتماد سياسات تعترف بأبناء الشعوب الأصلية في باراغواي وتعوضهم عن الأضرار التي لحقت بهم. وأشار إلى استمرار استعبادهم، واستخدامهم في أعمال السخرة، ومنعهم من ممارسة الحريات النقابية، وحرمانهم من أراضيهم ومواردهم، وإلى عدة ظروف ناشئة عن عدم حصولهم على الخدمات الصحية، تستحيل معها أوضاعهم في عدد غير قليل من مجتمعاتهم المحلية إلى أزمة إنسانية حقيقية. وذكر بأن هناك شعوبا أصلية أخرى في تشاكو، بالإضافة إلى أبناء شعب الغواراني، مثل شعب ايوريو الذي يوجد جزء منه في عزلة طوعية. وقال إن حكومة باراغواي ولجنة التنسيق تتعاونان في وضع سياسات جديدة. وقد حثت لجنة التنسيق الحكومة على إيجاد الصيغ الكفيلة بإلزام السلطتين التشريعية والتنفيذية بتلك السياسات. وشكرت لجنة التنسيق وكالات الأمم المتحدة العاملة في باراغواي، وبخاصة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على ما تقدمه من رعاية ودعم.

٧٥ - وأشاد ممثلو الفريق القطري بالزيارة الإيجابية جدا لبعثة المنتدى الدائم وبالتقرير الذي تلاها. وأعربوا كذلك عن الشكر للاستقبال الذي قوبل به التقرير لدى كل من الحكومة ومنظمات الشعوب الأصلية. وعرضوا مبادرات وأنشطة وكالات الأمم المتحدة وبرامجها لتنفيذ التوصيات ذات الصلة، فضلا عن الصعوبات التي تواجهها.

٧٦ - وأخيراً، عرض ممثل الحكومة مزيداً من المعلومات المفصلة والقيّمة سواء بشأن الالتزام السياسي للسلطات التنفيذية الحالية، أو بشأن ما يعترضها في الواقع من صعوبات من كل نوع فيما عقدت عليه العزم.

التوصيات

٧٧ - يوصي المنتدى الدائم بأن تواصل حكومة باراغواي التزامها بالتشاور مع منظمات الشعوب الأصلية لإيجاد حلول عاجلة للحالة الخطيرة جدا التي آلت إليها وضع أبناء المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية، حيث إنهم محرومون تماماً من أراضيهم، وكذلك لتنفيذ سياسات عملية تكفل لهم استعادة أراضيهم.

٧٨ - ويحث المنتدى الدائم باراغواي على أن تنفذ بأسرع ما يمكن قرارات محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان لصالح المجتمعات المحلية التي توجد في حالة تشكل أزمة إنسانية حقيقية.

٧٩ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تعجل حكومة باراغواي بإصلاح معهد باراغواي لشؤون الشعوب الأصلية وسائر المؤسسات المختصة في مجال الشعوب الأصلية بحيث تعزز بشكل ديمقراطي مشاركة هذه الشعوب على النحو الواجب إزاء أجهزة السلطتين التشريعية والقضائية اللتين ما زالتا مترددتين.

٨٠ - ويوصي المنتدى الدائم أن تمضي حكومة باراغواي بثبات في إنشاء السجل، مما يتيح تسوية أوضاع سندات ملكية الأراضي، ومن ثم إرجاعها إلى المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية وإعادة الأراضي إلى هذه الشعوب.

٨١ - ويرحب المنتدى الدائم مع الارتياح بالإعلان عن الخطة الرائدة لاحتياز أراض جديدة للشعوب الأصلية للتغلب على الأزمة المالية لمعهد باراغواي لشؤون الشعوب الأصلية وعدم تعاون الكونغرس فيما يتعلق بتوفير الإمكانات اللازمة.

٨٢ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تعطي حكومة باراغواي في خططها لحالات الطوارئ الأولوية إلى حماية الأطفال من ضعاف الحال من أبناء الشعوب الأصلية المعرضين لممارسات أعمال السخرة وغيرها من أشكال الاستغلال.

٨٣ - ويشجع المنتدى الدائم حكومة باراغواي على مواصلة السعي للحصول على مساعدة من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها، فضلاً عن وكالات التعاون الوطني، لوضع سياسات تهدف إلى القضاء على أعمال السخرة وغيرها من أشكال الاستعباد، وبخاصة فيما يتعلق بأكثر التحديات إلحاحاً المتعلقة بالغذاء، والصحة، والسكن، والتعليم.

٨٤ - ويلاحظ المنتدى الدائم أن أعمال السخرة وجميع أشكال الاستعباد تشكل انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان يتعين مواجهتها بأسرع ما يمكن، ويحث بالتالي حكومة باراغواي على أن تسارع بالتصدي لهذه الممارسات.

٨٥ - ويوصي المنتدى الدائم بإحالة المسؤولين عن أعمال السخرة أو غيرها من ممارسات الاستعباد، إلى المحاكمة بموجب قوانين باراغواي.

٨٦ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تبرم باراغواي اتفاقات دولية لحماية حقوق الشعوب الأصلية مع الدول التي تمتد فيها منطقة تشاكو، وهي دولة بوليفيا المتعددة القوميات، والأرجنتين، والبرازيل، وخصوصا مع دولة بوليفيا المتعددة القوميات نظرا لأن السياسة الهادفة إلى تحرير الأشخاص، واستعادة الأراضي، وإعادة الشعوب إلى أرضها، توجد في طور متقدم في هذا البلد.

٨٧ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تطرح على وجه التحديد في الاتفاقات المحتمل إبرامها مع دولة بوليفيا المتعددة القوميات سبل حماية أراضي أبناء شعب ايوريو الذين يعيشون في عزلة طوعية.

٨٨ - ويشجع المنتدى الدائم لجنة التنسيق، وكذلك سائر منظمات الشعوب الأصلية، على مواصلة الدفاع عن مبدأ تقرير المصير للشعوب الأصلية الذي اعتمده لتحديد هويتها، ومن ثم، مواصلة جهودها من أجل التوصل، بالتشاور مع الحكومة، إلى إصلاحات تتسق مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٨٩ - ويشكر المنتدى الدائم الفريق القطري على تأييده للتوصيات الواردة في تقرير البعثة إلى باراغواي واهتمامه بمتابعتها وتنفيذها بالتعاون مع منظمات الشعوب الأصلية.

٩٠ - ويعرب المنتدى الدائم عن التزامه بمواصلة الاهتمام بمتابعة التوصيات الواردة في تقريره بالتعاون مع جميع أطراف هذا الحوار، أي الحكومة، وممثلي الشعوب الأصلية، وفريق الأمم المتحدة القطري.

مناقشة لمدة نصف يوم بشأن أمريكا الشمالية

٩١ - الشعوب الأصلية لأمريكا الشمالية (جزيرة ترتل) موجودة في جميع الولايات بالولايات المتحدة الأمريكية وفي جميع مقاطعات وأقاليم كندا. ورغم عيش هذه الشعوب في بلدان متقدمين من بلدان العالم الأول تسودها الديمقراطية، فإن انتهاك حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، التي أكد عليها إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وعلى وجه التحديد الحق في تقرير المصير، والحق في التنمية في ظل الثقافة والهوية على أساس

نظرة الشعوب الأصلية للعالم، أدى إلى تعرّض هذه الشعوب للعديد من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الحرجة مثل: عدم توفر فرص العمل؛ وعدم الحصول على المياه النقية؛ والعزلة المادية والاجتماعية؛ والسكن غير اللائق؛ والمشاكل الصحية الحرجة؛ وارتفاع معدلات الانتحار في سن المراهقة؛ والعنف ضد المرأة؛ وتعاطي الكحول والمخدرات؛ وارتفاع معدلات الجريمة والاحتجاز في السجن. فعلى سبيل المثال، يبلغ معدل الاعتقال والاحتجاز في السجن في أوساط الشعوب الأصلية أربعة أضعاف المتوسط الوطني تقريباً. وتسهم جميع هذه العوامل في التفكك الاجتماعي الذي تعاني منه الشعوب الأصلية واستبعادها عن أراضي أسلافها ومجتمع أمريكا الشمالية على حد سواء.

٩٢ - ويحث المنتدى الدائم حكومتي كندا والولايات المتحدة على العمل بحسن نية مع الشعوب الأصلية من أجل التأييد التام والتنفيذ الكامل لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، كما يحث على أن يحترم هذا التأييد والتنفيذ روح ومقصد الإعلان بما يتفق مع حقوق الإنسان للشعوب الأصلية.

٩٣ - ويشجع المنتدى الدائم وكالات الأمم المتحدة والهيئات الأخرى على تقديم برامج تدريب للبرلمانيين الكنديين والوطنيين، ولأعضاء الكونغرس في الولايات المتحدة، والموظفين داخل المؤسسات الوطنية، كلجان حقوق الإنسان والوكالات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان، بهدف بث روح ومقصد الإعلان ضمن السياسات الوطنية.

٩٤ - ويشجع المنتدى الدائم آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية ومجلس حقوق الإنسان على مواصلة عملية تناول الحقوق ذات الصلة بالمعاهدات والاتفاقات بين الشعوب الأصلية والولايات المتحدة وكندا، بوسائل منها النظر في التوصيات المنبثقة عن أول حلقتين دراسيتين للأمم المتحدة بشأن المعاهدات، اللتين عُقدتا في عامي ٢٠٠٣ و ٢٠٠٦ وتنفيذهما، واتخاذ خطوات لعقد حلقة دراسية ثالثة وفقاً لتكليف المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة، كما يحث آلية الخبراء على المضي قدماً في العمل المتصل بالمعاهدات.

٩٥ - ونظراً لكون قضية نساء الشعوب الأصلية المفقودات والقنيلات، وأشكال أخرى من العنف، منها الاتجار بالبشر والعنف الأسري، أصبحت محط اهتمام عام متزايد في كندا، فإن المنتدى الدائم يحث حكومة كندا على توفير المزيد من الملاجئ لحالات الطوارئ من أجل خدمة نساء الشعوب الأصلية، فضلاً عن تحسين الخدمات المقدّمة للضحايا، وتوفير برامج محددة لمساعدة نساء الشعوب الأصلية اللواتي جرى الاتجار بهن.

٩٦ - ويرحب المنتدى الدائم بقرار المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية أن يرصد، وفقاً لولايته، العنف ضد نساء وفتيات الشعوب

الأصلية في كندا، بمن فيهن المفقودات والقتيلات. ويطلب المنتدى الدائم كذلك أن يتناول المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، والمقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه، حالة العنف ضد نساء الشعوب الأصلية في الولايات المتحدة أيضاً.

٩٧ - ويحث المنتدى الدائم حكومتي كندا والولايات المتحدة على احترام حق الشعوب الأصلية في أن تقرر انتماءها، وفقاً للمادة ٣٣ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

٩٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تتناول حكومتا كندا والولايات المتحدة المسائل الحدودية، من قبيل المسائل الحدودية لشعب الموهوك واتحاد الهودينوسونيه، باتخاذ تدابير فعالة لتنفيذ المادة ٣٦ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، التي تنص على أنه يحق للشعوب الأصلية التي تفصل بينها حدود دولية الحفاظ على اتصالاتها وعلاقاتها وتعاونها وتطويرها، مع أعضائها ومع شعوب أخرى عبر الحدود.

٩٩ - ويحث المنتدى الدائم حكومة كندا على العمل مع "حركة مركز الصداقة" والمنظمات ذات الصلة الأخرى على تحديد سبل تعزيز دورها ومسؤولياتها إزاء الشعوب الأصلية في المناطق الحضرية.

١٠٠ - ويحث المنتدى الدائم حكومتي كندا والولايات المتحدة على إلغاء جميع السياسات الاستيعابية التي تزيد من تفاقم التفاوتات الاقتصادية والتفاوتات الأخرى بين الشعوب الأصلية وسائر السكان.

١٠١ - ويحث المنتدى الدائم حكومتي كندا والولايات المتحدة على تقديم الدعم المالي للنظم التعليمية في مجتمعات الشعوب الأصلية وجهودها لحماية لغات الشعوب الأصلية وإدامتها، على قدم المساواة مع اللغة السائدة.

حوار شامل مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي

١٠٢ - أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، في ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠١٠، حواراً متعمقاً مع أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي. ورحب المنتدى الدائم بمشاركة الأمانة وأعرب عن تقديره لها لتقدمها تقريراً وافياً زاحراً بالمعلومات عن ما تضطلع به من أنشطة دعماً للشعوب الأصلية (E/C.19/2010/3).

المناقشة

١٠٣ - يثني المنتدى الدائم على أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي لما أبدته من تجاوب في الحوار الذي تناول على نحو متعمق ما تضطلع به حاليا من أعمال للنهوض بالشعوب الأصلية وتسهيل الضوء على دورها في تحقيق الأهداف والولايات المنصوص عليها في الاتفاقية. فالأمانة تركز بشدة على الشعوب الأصلية في العديد من أنشطتها ومن بينها الأنشطة المتعلقة بمواضيع مثل موضوع المعارف التقليدية الذي تناوله المادتان ٨ (ي) و ١٠ (ج) وغيرهما من المواد الهامة، والوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها، وتغير المناخ، والمناطق المحمية ذات الطابع الخاص. وينوه المنتدى الدائم بوجود عدة مبادرات تمكن الشعوب الأصلية من المشاركة في العمل المضطلع به في إطار الاتفاقية، من بينها صندوق التبرعات الذي ييسر حضور الشعوب الأصلية للاجتماعات التي تعقد بشأنها بموجب الاتفاقية.

١٠٤ - ويلاحظ المنتدى الدائم أن اجتماعات الفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي) وما يتصل بها من أحكام الاتفاقية، مفتوحة لجميع الأطراف وتضم آليات تعزز مشاركة الشعوب الأصلية التي يكون بمقدورها تقديم إسهامات بشأن جميع بنود جدول الأعمال. ولقد سلم الفريق العامل المعني بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها في قراراته الأخيرة، بأهمية مشاركة الشعوب الأصلية في وضع نظام دولي للوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها والتفاوض بشأنه. ويهنئ المنتدى الأمانة على قيامها بتيسير عملية وضع مدونة أخلاقيات لحماية المعارف التقليدية للشعوب الأصلية وعلى تعاونها في هذا الصدد مع المنتدى الدائم: ومن المقرر أن تعتمد المدونة المذكورة في المؤتمر العاشر لأطراف الاتفاقية في عام ٢٠١٠.

١٠٥ - ويحيط المنتدى الدائم علما بخطة العمل المتعلقة بالمسائل الجنسانية التي وضعت في عام ٢٠٠٨ انطلاقا من اتفاقية التنوع البيولوجي وشاركت نساء الشعوب الأصلية مشاركة تامة وفعالة في صياغتها، ويلاحظ أن أمانة الاتفاقية تواصل التعاون مع أمانة المنتدى من أجل كفالة أن تُراعى منظورات واستراتيجيات نساء الشعوب الأصلية ذات الصلة بالتنوع البيولوجي، في ما يضطلع به، في إطار الاتفاقية، من أعمال تتعلق بالمعارف التقليدية للشعوب الأصلية، وضمان استهداف نساء الشعوب الأصلية في جهود بناء القدرات.

التوصيات

١٠٦ - يلاحظ المنتدى الدائم مع القلق بطء التقدم المحرز في المفاوضات بشأن البروتوكول النهائي المتعلق بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها. ويكرر المنتدى الدائم تأكيد ما طلبه من

أطراف الاتفاقية من أن تضع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية نصب الأعين عند التفاوض بشأن البروتوكول آنف الذكر وعند اعتماده وتنفيذه.

١٠٧ - ويهنئ المنتدى الدائم أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي على ما توليه، في أنشطتها المتعلقة بالسنة الدولية للتنوع البيولوجي في عام ٢٠١٠، من اعتبار لدور الشعوب الأصلية الهام، ويوصيها بتمويل وتنظيم حلقة عمل بشأن الشعوب الأصلية والتنوع البيولوجي في سياق احتفالها بتلك السنة.

١٠٨ - ويرحب المنتدى الدائم بمبادرة أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لاستضافة المؤتمر الدولي المعني بالتنوع البيولوجي: التنوع في خدمة التنمية (٨-١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٠، مونتريال، كندا)، من أجل وضع برنامج عمل مشترك بشأن التنوع البيولوجي والثقافي، ويطلب أن يشمل العمل مستقبلا شراكات واسعة مع المنتدى الدائم، ووكالات أخرى مختصة، ومنظمات الشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية.

١٠٩ - ويقرر المنتدى الدائم إيفاد عضو من المنتدى للمشاركة في المؤتمر ليعرض النتائج التي خلص إليها في دورته التاسعة فيما يتعلق بمسألة التنمية في ظل الثقافة والهوية.

١١٠ - ويرحب المنتدى بجهود بناء القدرات التي تضطلع بها أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي بالاشتراك مع شبكة نساء الشعوب الأصلية الخاصة بالتنوع البيولوجي في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، تحت رعاية حكومة إسبانيا، ويشجع الحكومات المانحة الأخرى على النظر في رعاية جهود مماثلة في مناطق أخرى، لا سيما في أفريقيا ومنطقة المحيط الهادئ.

١١١ - ويلاحظ المنتدى الجهود العامة لبناء القدرات اللازمة للوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها المبدولة في أفريقيا تحت إشراف الوكالة الألمانية للتعاون التقني (GTZ)، ويشجع على بذل مزيد من الجهود تعزيزا لمشاركة الشعوب الأصلية في حلقات العمل المعقودة في هذا الصدد وأيضاً، في تنظيم حلقات عمل خصيصاً للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

١١٢ - ويدعو المنتدى الدائم أطراف اتفاقية التنوع البيولوجي إلى اعتماد مصطلح "الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية" باعتباره يُعبر بدقة عن الهويات المتميزة التي كونتها تلك الكيانات منذ اعتماد الاتفاقية منذ ما يقرب من ٢٠ عاماً.

١١٣ - ويؤكد المنتدى الدائم مجدداً لأطراف اتفاقية التنوع البيولوجي، أنه وفقاً للقانون الدولي لحقوق الإنسان، يتوجب على الدول أن تعترف بحقوق الشعوب الأصلية في التحكم في إمكانات الوصول إلى الموارد الجينية التي يكون منشؤها في أراضيها ومياهها، وفي كل

ما يتوافر لديها من معارف تقليدية في هذا الصدد. ولا بد أن يكون الاعتراف بذلك هو العنصر الرئيسي في النظام الدولي المقترح فيما يتعلق بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها، تماشياً مع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١١٤ - ويدعو المنتدى الدائم هيئات الأمم المتحدة ذات الخبرة في مجالات حقوق الإنسان والحقوق الثقافية والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية، إلى إبداء تعليقات قانونية وفنية على المشروع المنقح لبروتوكول اتفاقية التنوع البيولوجي المتعلقة بالوصول إلى الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناشئة عن استغلالها على نحو منصف وعادل، لإحالتها إلى أطراف الاتفاقية لتنظر فيه خلال مفاوضاتها النهائية.

١١٥ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين مايكل دودسون وفكتوريا تولي كوريوز، عضوي المنتدى الدائم، مقررین خاصین يُعهد إليهما بتنظيم وإجراء استعراض تقني للنظام الدولي المقترح المتعلقة بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها، حسبما أوصي به في الفقرة ٤٨ (ط) من تقرير اجتماع فريق الخبراء الدوليين المعني بالنظام الدولي المنبثق من اتفاقية التنوع البيولوجي والمتعلق بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها وبالحقوق الإنسانية للشعوب الأصلية (E/C.19/2007/8).

١١٦ - ويوصي المنتدى الدائم بأن ينظر الفريق العامل المعني بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها في تقرير المشاورة الدولية التي عقدتها الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بشأن مسألة وضع نظام دولي للوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها (UNEP/CBD/WG-ABS/5/INF/9).

١١٧ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين عضو ليشترك في أي اجتماعات يعقدها مستقبلاً الفريق العامل المعني بالوصول إلى الموارد وتقاسم منافعها وفي المؤتمر العاشر لأطراف الاتفاقية.

الأعمال المقبلة للمنتدى الدائم

١١٨ - أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية تحليلاً ومناقشة لموضوع حقوق الشعوب الأصلية في صيد الأسماك في البحار استناداً إلى تقرير قدمه المقررون الخاصون. ونتيجة لهذه المناقشات، يعتبر المنتدى أن حماية الأساس المادي لثقافة الشعوب الأصلية هو جزء من القانون الدولي الذي يجب أن يطبق أيضاً على حقوق الصيد في البحار، ويوصي الدول التي تعيش فيها شعوب أصلية في المناطق الساحلية بأن تعترف بحق الشعوب الأصلية في صيد الأسماك في البحار استناداً إلى الاستخدام التاريخي والقانون الدولي. وفي هذا السياق، يلاحظ المنتدى المشاورات الجارية بين حكومة النرويج والبرلمان الصامي ويوصي بأن تعترف

الحكومة بحق الصاميين الساحليين في صيد الأسماك في البحر استنادا إلى الاستخدام التاريخي والقانون الدولي.

١١٩ - ويرحب المنتدى الدائم بقيام جمهورية أفريقيا الوسطى باعتماد اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

١٢٠ - ويرحب المنتدى الدائم بنشر الأطلس الاجتماعي - اللغوي للشعوب الأصلية في أمريكا اللاتينية من قبل كل من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، والوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي، ومؤسسة برنامج "برويب - آنديز" للتدريب في مجال التعليم المشترك بين الثقافات وثنائي اللغة لبلدان منطقة الأنديز.

١٢١ - ويرحب المنتدى الدائم بالزيارة التي قام بها في آذار/مارس ٢٠٠٩ وفد من أعضاء الجمعية التشريعية في نيبال إلى جمهورية بوليفيا المتعددة القوميات وإلى غواتيمالا، بهدف تقاسم وتبادل الخبرات مع أعضاء الجمعية التشريعية وممثلي الحكومة في البلدين بشأن الإصلاح الدستوري وتنفيذ اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩.

١٢٢ - ويقرر المنتدى الدائم تكليف أعضاء المنتدى لارس - اندرس بير، وبارتولومي كلافيرو سلفادور، ومايكل دودسون، وكارستن سميث، بإعداد ورقة للإجابة على ما أبدته بعض الدول الأعضاء من تعليقات على مرفق تقرير المنتدى الدائم عن أعمال دورته الثامنة (E/2009/43) خلال الجزء العام من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي الموضوعية في تموز/يوليه ٢٠٠٩.

١٢٣ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يقوم مؤتمر القمة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية بالنظر مباشرة في جميع التوصيات التي أصدرها المنتدى بشأن الأهداف، وخصوصا التوصية بأن تتخذ الدول خطوات ملموسة لمراجعة واستعراض خططها وسياساتها لتكفل أنها تتسق مع حقوق الإنسان للشعوب الأصلية، وأنها تعزز تلك الحقوق وتحميها، وفقا لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١٢٤ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تشارك منظمات الشعوب الأصلية، ولا سيما تلك المعنية بنساء وشباب الشعوب الأصلية، مشاركة كاملة في تصميم وتنفيذ ورصد وتقييم السياسات والبرامج المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية. ويشمل ذلك المشاركة في الأعمال التحضيرية لمؤتمر القمة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية من خلال عمليات التشاور الوطنية، والمشاركة في عملية صنع القرار بشأن النتائج المقترحة لمؤتمر القمة.

١٢٥ - ويحيط المنتدى الدائم علما بالتوصيات الواردة في التقارير التالية:

- (أ) تقرير اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن أطفال وشباب الشعوب الأصلية المودعين في الحبس، ورهن الاعتقال، وفي دور الكفالة، والذين يتم تبنيهم؛
- (ب) دراسة بشأن آثار الأزمة الاقتصادية العالمية على الشعوب الأصلية؛
- (ج) تقرير عن الشعوب الأصلية والشركات؛
- (د) دراسة عن حقوق الشعوب الأصلية في صيد الأسماك في البحار؛
- (هـ) دراسة عن تأثير تدابير التكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره على رعي الرنة؛

- (و) دراسة عن ضرورة الإقرار بحقوق أمنا الأرض واحترامها؛
- (ز) دراسة عن مدى تقييد السياسات والمشاريع المتعلقة بتغير المناخ بالمعايير المنصوص عليها في الإعلان بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- (ح) دراسة أولية عن أثر المفهوم القانوني الدولي المعروف "بمبدأ الاكتشاف"، وهو المبدأ الذي استخدم كأساس لانتهاك حقوق الإنسان الخاصة بهذه الشعوب.

١٢٦ - ويقرر المنتدى الدائم إعادة تعيين فيكتوريا تاوولي كوربوز مقرررة خاصة لإكمال دراسة حول آثار الأزمة العالمية على الشعوب الأصلية، تُنجز بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتُقدم إلى المنتدى الدائم دورته العاشرة في عام ٢٠١١.

١٢٧ - وتشير المعلومات والمواد الواردة في الدراسة الأولية بشأن المفهوم المعروف في القانون الدولي باسم مبدأ الاكتشاف إلى أن الحاجة تقتضي إجراء مزيد من الدراسة والاستعراض، وإجراء تقييم وسير شاملين للمسائل التي أثيرت في تلك الدراسة بخصوص انتهاكات الحقوق الطبيعية للشعوب الأصلية، ولا سيما تلك التي اعترُف بها في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١٢٨ - ويقرر المنتدى الدائم أن الموضوع الخاص لدورته الحادية عشرة في عام ٢٠١٢ سيكون "مبدأ الاكتشاف: أثره الدائم على الشعوب الأصلية والحق في الجبر عن الغزوات الماضية" (المادتان ٢٨ و ٣٧ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية).

١٢٩ - ويقرر المنتدى الدائم أن يجري في دورته العاشرة في عام ٢٠١١ مناقشة لمدة نصف يوم بشأن موضوع "الحق في المياه والشعوب الأصلية".

١٣٠ - ويعرب المنتدى الدائم عن قلقه إزاء الآثار السلبية المستمرة والطويلة الأجل التي تخلفها السدود الكبيرة على الشعوب الأصلية في أجزاء عديدة من العالم. ويستمر التخطيط

لإنشاء العديد من السدود الكبيرة على أراضي الشعوب الأصلية. ويؤيد المنتدى الدائم تنفيذ توصيات اللجنة العالمية المعنية بالسدود التي وردت في تقريرها المعنون السدود والتنمية: إطار جديد لاتخاذ القرار. ويجب أن يتم تنفيذ تلك التوصيات وفقا للأحكام المحددة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

١٣١ - ويعرب المنتدى الدائم مجددا عن قلقه إزاء جهود الحفظ، بما في ذلك تعيين المتزهات الوطنية، ومحميات المحيط الحيوي، ومواقع التراث العالمي، وهو ما يؤدي كثيرا إلى تشريد الشعوب الأصلية من أراضيها وأقاليمها التقليدية. وفي هذا الصدد، يطلب المنتدى الدائم أن يحضر أحد أعضاء المنتدى الدورة الرابعة والثلاثين لجنة التراث العالمي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، المزمع عقدها في برازيليا، بالبرازيل، في آب/أغسطس ٢٠١٠.

١٣٢ - ويلاحظ المنتدى الدائم التقدم الذي أحرزه مشروع "المبادرة الإقليمية بشأن حقوق الشعوب الأصلية وتنميتها" الذي ينفذه برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومشروع منظمة العمل الدولية (المشروع ١٦٩) في تعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية. ويرحب المنتدى بقرار برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وضع برنامج مماثل في أمريكا اللاتينية، ويدعو برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى توسيع نطاق أنشطته بهذه الطريقة في أفريقيا.

١٣٣ - ويوصي المنتدى الدائم بتقديم التمويل المناسب والمستدام وغير ذلك من أشكال الدعم إلى المشاريع المذكورة التي ينفذها البرنامج الإنمائي ومنظمة العمل الدولية، وبتكرارها في مناطق مختلفة من العالم.

١٣٤ - ويحيط المنتدى الدائم علماً بالتقرير الذي قدمه المجلس الدولي لمعاهدات الهنود ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بشأن برنامج الاختبار الميداني للمؤشرات الثقافية للأمن الغذائي والسيادة الغذائية والتنمية المستدامة الذي يستمر ثلاث سنوات ويتضمن إسهامات قدمها أكثر من ٤٥٠ ممثلاً للشعوب الأصلية من ٦٦ من المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية في ٥ بلدان. ويقر المنتدى بأهمية مثل هذه البرامج التعاونية التي تتشارك في تنفيذها وكالات الأمم المتحدة والشعوب الأصلية، ويدعو أعضاء فريق الدعم المشترك بين الوكالات، والدول الأعضاء والوكالات، إلى وضع وتطبيق المؤشرات الثقافية وفقا لولاية كل منها، وذلك بالتعاون مع الشعوب الأصلية.

١٣٥ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تنظم الأطراف المهتمة اجتماعا لفريق خبراء دولي حول موضوع "الشعوب الأصلية: النباتات والمواقع المقدسة، المواد ١١ و ٢٤ و ٣١ من إعلان

الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية“، ويطلب أن تعرض نتائج هذا الاجتماع على المنتدى في دورته العاشرة.

١٣٦ - ويرحب المنتدى الدائم بالاجتماع الإقليمي الأول لأمريكا اللاتينية المعني بالحق في التشاور والموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة الذي سيعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠. بمشاركة منظمة العمل الدولية، وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية والمقرر الخاص.

١٣٧ - ويرحب المنتدى الدائم بالمبادرة المشتركة بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة، والرابطة العالمية لرعاة الرنة، والمركز الدولي لتربية الرنة، الرامية إلى تقييم آثار تغير استخدام الأراضي وتغير المناخ على الرعاة الرحل وعلى خيارات وفرص التكيف المتاحة لهم، مع التركيز على رعي رنة التايغا في الاتحاد الروسي ومنغوليا والصين ورعي ثيران القوتاش في الهيمالايا. والهدف من هذا المشروع هو زيادة قدرة مجتمعات الرحل على المرونة والتكيف مع تغير المناخ، مع بناء الشراكات بين مجتمعات رعاة الرنة والقوتاش، وتعزيز المؤسسات المحلية وزيادة قدرة الرعاة الرحل على المشاركة في استخدام الأراضي وإدارة الموارد الطبيعية.

١٣٨ - ويدعو المنتدى الدائم مصرف التنمية للبلدان الأمريكية إلى إنشاء مجلس استشاري للشعوب الأصلية من أجل تنفيذ استراتيجيته الخاصة بالشعوب الأصلية.

١٣٩ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين لارس - أندرس بير، العضو في المنتدى، مقررا خاصا لإجراء دراسة بشأن ما تخلفه تجزئة الأراضي، واستغلال الموارد الطبيعية، وتقليص الحقوق في الأرض والحقوق الأخرى المرتبطة بها، إلى جانب الآثار المتعددة لتغير المناخ، من آثار تراكمية على الاقتصادات التقليدية للشعوب الأصلية وكيفية إدارة رعاة الرنة للأراضي، تُنجز بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، وتقدم إلى المنتدى الدائم في دورته العاشرة.

١٤٠ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين بيमानه هستيه، العضو في المنتدى، مقررة خاصة لإجراء دراسة تحليلية بشأن واجب الدولة أن تحمي الشعوب الأصلية المتضررة من الشركات عبر الوطنية وغيرها من المؤسسات التجارية، تُقدم إلى المنتدى في دورته الحادية عشرة في عام ٢٠١٢.

١٤١ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين لارس - أندرس بير مقررا خاصا لإجراء دراسة عن حالة تنفيذ اتفاق أراضي هضبة شيتاغونغ لعام ١٩٩٧، تُنجز بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتُقدم إلى المنتدى في دورته العاشرة.

١٤٢ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين إليزا كانكوي مولو، العضو في المنتدى، مقررًا خاصة لإجراء دراسة بشأن السخرة والشعوب الأصلية، تُنجز بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتُقدم إلى المنتدى في دورته العاشرة.

١٤٣ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين فيكتوريا تاوولي كوربوز، العضو في المنتدى، مقررًا خاصة لإعداد دراسة بشأن الشعوب الأصلية والغابات، تُنجز بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتُقدم إلى المنتدى في دورته العاشرة.

١٤٤ - ويقرر المنتدى الدائم تعيين بارتولومي كلافيرو سلفادور، العضو في المنتدى، مقررًا خاصًا لإعداد دراسة بشأن القانون الجنائي الدولي والدفاع القضائي عن حقوق الشعوب الأصلية، تُنجز بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتُقدم إلى المنتدى في دورته العاشرة.

١٤٥ - ويعبّر المنتدى الدائم عن تقديره العميق للجهات الراعية لعرض فيلم "آفاتار" خلال الدورة التاسعة، بترتيب من أمانة المنتدى. ويودّ المنتدى أيضًا أن يعبر عن الشكر لجيمس كامبرون، مخرج الفيلم، لحضوره العرض ومشاركته في حلقة النقاش التي أعقبته. ويرحب المنتدى أيضًا بدعم السيد كامبرون لمنتجي الأفلام المنتمين إلى الشعوب الأصلية ويعرضه مساعدتهم في المستقبل.

١٤٦ - ويؤيد المنتدى الدائم تقرير وتوصيات اجتماع فريق الخبراء الدولي بشأن موضوع الشعوب الأصلية: التنمية في ظل الثقافة والهوية؛ المادتان ٣ و ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (E/C.19/2010/14)، وورقة الأفكار المعنونة "الشعوب الأصلية: التنمية في ظل الثقافة والهوية في ضوء إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية" (E/C.19/2010/17)، التي أعدها فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية وجمعتها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة حول الموضوع الرئيسي الخاص للدورة التاسعة.

١٤٧ - ويعرب المنتدى الدائم عن الشكر للمشاركين الدائمين من مجلس المنطقة القطبية الشمالية على إعلان موسكو لمؤتمر قمة قادة الشعوب الأصلية في منطقة القطب الشمالي، الذي عقد في نيسان/أبريل ٢٠١٠. ويحث المنتدى الدائم الدول الأعضاء في مجلس المنطقة القطبية الشمالية ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة على تنفيذ الأحكام الواردة في إعلان موسكو.

الشعوب الأصلية والشركات

١٤٨ - يدعو المنتدى الدائم الدول إلى تنفيذ ما قدمه كل من المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، والممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، من توصيات تتعلق بالصناعات الاستخراجية، وتسوية القضايا استناداً إلى الحوار والمشاركة وكذلك، خصوصاً، إلى المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وحقوق الشعوب الأصلية.

١٤٩ - ويحث المنتدى الدائم الدول على مراجعة سياساتها المتعلقة بصناعات الوقود الأحيائي التي تؤدي، باسم معالجة الآثار الناجمة عن تغير المناخ، إلى إزالة مساحات شاسعة من الغابات في المناطق الحرجية، وإلى تشريد السكان الأصليين، مما يؤدي إلى إضعاف مجتمعات السكان الأصليين أكثر فأكثر، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في عزلة طوعية.

١٥٠ - ويدعو المنتدى الدائم شركات الصناعات الاستخراجية إلى إجراء حوار بناء مع المنتدى من أجل وضع خطط عملية لتعزيز المسؤولية الاجتماعية للشركات واحترامها لحقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة للمتأثرين بأنشطة هذه الشركات.

١٥١ - ويقرر المنتدى الدائم إعادة تعيين إيزا كانكوي وكارلوس ماماني كوندوري وبافل سولياندزيغا بوصفهم مقررين خاصين لإكمال تقريرهم المتعلق بالشركات والشعوب الأصلية بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وتقديمه إلى المنتدى في دورته العاشرة.

١٥٢ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يوحد كل من الممثل الخاص للأمين العام لشؤون الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، والاتفاق العالمي للأمم المتحدة، جهودهما بالتعاون مع المنتدى للعمل مع القطاع الخاص فيما يخص القضايا المتعلقة بالشعوب الأصلية بما في ذلك الترويج لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية وتنفيذه.

مناقشة لمدة نصف يوم بشأن الشعوب الأصلية والغابات

١٥٣ - كانت مسألة الشعوب الأصلية والغابات محور مناقشة لمدة نصف يوم خلال الدورة التاسعة للمنتدى الدائم. ويعيش كثير من الشعوب الأصلية في الغابات التي تشكل إقليمها التقليدي. وقد تطورت طريقتها في الحياة ومعارفها التقليدية على نحو متناغم مع الغابات في أراضيها وأقاليمها. وللشعوب الأصلية التي تعيش في مناطق الغابات حقوق محددة بجلاء في الأراضي والموارد الطبيعية، مثل الملكية الجماعية لأراضي آبائها وأجدادها، وإدارة الموارد الطبيعية على أقاليمها، وممارسة قوانينها العرفية، والقدرة على تمثيل نفسها من خلال مؤسساتها الخاصة.

١٥٤ - وللأسف، اعتبرت الدول غابات الشعوب الأصلية غابات تحت سيطرة الدولة، وهي تحويلها لاستخدامات أخرى مثل قطع الأشجار، والمزارع التجارية، واستخراج المعادن والنفط والغاز. وكثيرا ما تجبر هذه التجاوزات الشعوب الأصلية على مغادرة أراضيها. وعلاوة على ذلك، فإن بعض مشاريع الحفظ التي تنشئ منتزهات وطنية ومحميات للأحياء البرية تحرم الشعوب الأصلية التي تعيش في الغابات من حقوقها.

١٥٥ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تعترف الدول بحق الشعوب الأصلية في امتلاك غاباتها والتحكم بها واستخدامها والوصول إليها، ويدعو الدول إلى إصلاح قوانينها وسياساتها التي تحرم الشعوب الأصلية من هذا الحق. ويشعر المنتدى بقلق بالغ إزاء استمرار طرد الشعوب الأصلية من غاباتها، وبهيب بالدول ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى حماية واحترام حقوق الشعوب الأصلية التي تقطن الغابات وتعتمد على الغابات، وجبر الضرر الذي لحق بالشعوب الأصلية التي انتهكت حقوقها.

١٥٦ - ويرحب المنتدى الدائم بقرار الجمعية العامة ١٩٣/٦١ الذي أعلن عام ٢٠١١ سنة دولية للغابات. ويدعو المنتدى الدائم منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات إلى العمل بشكل وثيق مع أمانة المنتدى الدائم لكفالة المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية في تخطيط وتنفيذ الأنشطة المقررة للسنة الدولية للغابات، بما في ذلك تنفيذ التوصيات المشار إليها في الفقرة ٢٣ أعلاه.

١٥٧ - وكجزء من ولايته المتعلقة بالبيئة، أعرب المنتدى الدائم عن مخاوفه بشأن الشعوب الأصلية والغابات، وقدم توصيات بهذا الشأن. ودأب المنتدى الدائم على توصية منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات وهيئات الأمم المتحدة المعنية بالغابات "باستحداث وسائل فعالة لرصد مشاركة الشعوب الأصلية في تقرير السياسات المتصلة بالأحراج وفي الإدارة المستدامة للأحراج والتحقق من تلك المشاركة، وإنشاء آليات، بمشاركة الشعوب الأصلية، لتقييم الأداء فيما يتعلق بالتعهدات والالتزامات الحكومية والحكومية الدولية بدعم واحترام حقوق الشعوب الأصلية" (انظر E/C.19/2004/23).

١٥٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تعاد فورا إلى الشعوب الأصلية الغابات التي انتزعتها منها الدول، باسم سياسات الحفظ، دون موافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة.

١٥٩ - ويرحب المنتدى الدائم بالإعلان خلال هذه الدورة عن مبادرة سياسات الحفظ وحقوق الإنسان، التي أطلقتها ثماني منظمات عالمية معنية بالحفظ هي الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية؛ والصندوق العالمي للطبيعة/الصندوق العالمي للأحياء البرية؛ وهيئة الدولية لحفظ الحيوان والنبات؛ والمنظمة الدولية للأراضي الرطبة؛ والمنظمة الدولية لحياة

الطيور؛ ومنظمة حفظ الطبيعة؛ وجمعية حفظ الأحياء البرية، ومنظمة الحفظ الدولية، والتي تهدف إلى تعزيز إدماج حقوق الإنسان في سياسات وممارسات الحفظ، استناداً إلى مصلحتها المشتركة في تعزيز الروابط الإيجابية بين سياسات الحفظ وحقوق الشعوب لتأمين سبل عيشها، والتمتع ببيئات صحية ومنتجة والعيش بكرامة. ويوصي المنتدى بأن تكفل هذه المنظمات المعنية بالحفظ المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية في تنفيذ المبادرة. ويوصي المنتدى كذلك بأن تقوم المنظمات المعنية بالحفظ، التي وضعت مشاريع أدت إلى طرد الشعوب الأصلية من غاباتها، بجبر الضرر الذي لحق بمؤلاء الضحايا وتعويضهم.

١٦٠ - ويرحب المنتدى الدائم بحضور وزير البيئة والتنمية الدولية في النرويج، وبالنشاط الموازي الذي نظّمته حكومة النرويج وتجاوز خلاله الوزير مع الشعوب الأصلية ومع جهات أخرى بخصوص مبادرة أوسلو وباريس بشأن خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات في البلدان النامية. ويوصي المنتدى بأن تكفل هذه المبادرة إشراك الشعوب الأصلية ومشاركتها الكاملة والفعالة، وألا تبقى مبادرة خاصة بالحكومات فقط. ويوصي المنتدى كذلك بأن تكفل هذه المبادرة تنفيذ الضمانات الواردة في تقرير الفريق العامل المخصص المعني بالعمل التعاوني الطويل الأجل بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن أعمال دورته الثامنة (FCCC/AWGLCA/2009/17) التي تؤكد لزوم احترام معارف وحقوق الشعوب الأصلية، مشيرة إلى اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، كما تؤكد ضرورة المشاركة الكاملة والفعالة للشعوب الأصلية، وعدم تحويل الغابات الطبيعية لاستخدامها في أغراض أخرى، وحفظ التنوع الأحيائي؛ والحاجة إلى معالجة العوامل التي تسبب إزالة الغابات، وقضايا حيازة الأراضي.

١٦١ - ويوصي المنتدى الدائم الحكومات والدول بتهيئة الظروف الملائمة للشعوب الأصلية لتمكينها من الحفاظ على الغابات وفقاً لأساليبها التقليدية، والحفاظ على هويتها الثقافية، مع إعطاء الأولوية للشعوب الأصلية التي تعيش في عزلة طوعية، وتعزيز قدراتها، وتسهيل الضوء على قيمة المعارف المتوارثة عن الأسلاف فيما يتعلق بالغابات الأصلية. ويوصي المنتدى كذلك بأن تتضمن جميع السياسات والمبادرات الحرجية ذات الصلة بالمناخ، بما في ذلك مبادرة خفض الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات في البلدان النامية، اعترافاً بالمعارف التقليدية للشعوب الأصلية وممارستها التقليدية في مجال إدارة الغابات ونظم الحوكمة المتبعة لحماية غاباتها واستخدامها.

نساء الشعوب الأصلية

١٦٢ - يلاحظ المنتدى الدائم أن سنة ٢٠١٠ هي سنة الاستعراض لبرنامج عمل بيجين وللأهداف الإنمائية للألفية. وبعد مرور خمس عشرة سنة على مؤتمر بيجين و ١٠ سنوات على مؤتمر قمة الألفية، فإن حالات الفقر التي تواجه الشعوب الأصلية وحالات عدم حصولها على الخدمات الأساسية مثل الصحة والتعليم، خاصة فيما بين النساء، تظل متفشية. ويكرر المنتدى الدائم ويؤكد اقتناعه بأن إعلان بيجين المتعلق بنساء الشعوب الأصلية يمثل أداة رئيسية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية فيما يتعلق بنساء الشعوب الأصلية ومجتمعها المحلية ويسعى أيضا إلى تحقيق الالتزامات المعلنة إزاء إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. ويدعو المنتدى الدائم الحكومات ووكالات الأمم المتحدة إلى تخصيص دور للشعوب الأصلية، ولا سيما لنساء تلك الشعوب، في العمليات المختلفة التي تنفذ تحضيراً لاستعراض منهاج عمل بيجين واستعراض الأهداف الإنمائية للألفية المقرر إجراؤه في الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠.

١٦٣ - ويوصي المنتدى الدائم الدول ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة وسائر المنظمات الحكومية الدولية والجهات المانحة الثنائية بأن تدعم وضع استراتيجيات مشتركة بين الثقافات لمنع العنف ضد المرأة والقضاء عليه تتولى تصميمها وقيادتها منظمات نساء الشعوب الأصلية وتراعي نُهج الشعوب الأصلية إزاء معالجة العنف القائم على نوع الجنس.

١٦٤ - ويوصي المنتدى الدائم الدول ووكالات الأمم المتحدة وسائر المنظمات الحكومية الدولية والجهات المانحة الثنائية بدعم النهوض بنساء الشعوب الأصلية وتعزيز مشاركتهم الكاملة والفعالة في دوائر اتخاذ القرار على جميع المستويات، بما في ذلك في مجالات الإدارة والخدمة المدنية، والعمل الحكومي، والهيئات الحكومية، والأحزاب السياسية، والقضاء، والنقابات العمالية، واعتبار عمليات القيادة والتدريب ركائز لتلك المشاركة.

١٦٥ - ويوصي المنتدى الدائم الدول بما يلي: كفالة تصنيف البيانات الإحصائية التي يتم جمعها حسب الجنس والأصل الإثني؛ وعدم التشجيع على الرصد الذي يركز فقط على المتوسطات الوطنية؛ وكفالة المشاركة الفعالة لنساء الشعوب الأصلية في جميع مراحل التحضير لجمع البيانات وتنسيقه وتنفيذه؛ ووضع نظام سليم للمؤشرات في شراكة مع الشعوب الأصلية ونساء الشعوب الأصلية؛ وتيسير قياس التقدم في المجالات المختلفة.

١٦٦ - ويوصي المنتدى الدائم بأن تدرج الدول تحديد الأصل الإثني في الإحصاءات الحيوية والسجلات الصحية، وتخصيص المزيد من الأموال للخدمات المشتركة بين الثقافات التي تكفل حصول نساء الشعوب الأصلية على الرعاية الصحية الجيدة النوعية، بما يشمل رعاية التوليد، وتنظيم الأسرة الطوعي، والقابلات المدربات عند الوضع، وتعزيز دور القابلات التقليديات وتوسيع نطاقه.

مكان ومواعيد ووقائع الدورة

١٦٧ - قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي في مقرره ٢٠٠٩/٢١٨ أن تعقد الدورة العاشرة للمنتدى الدائم في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٦ إلى ٢٧ أيار/مايو ٢٠١٠.

١٦٨ - وتناول المنتدى الدائم في جلساته من الثانية إلى الرابعة المعقودة في ١٩ و ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، البند ٣ من جدول الأعمال، الموضوع الخاص للسنة، وهو "الشعوب الأصلية: التنمية في ظل الثقافة والهوية؛ المادتان ٣ و ٣٢ من إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية". ولنظر في البند، كان معروضا على المنتدى تقرير فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية (E/C.19/2010/8). وفي الجلستين ١٦ و ١٧ المعقودتين في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، نظر المنتدى في توصياته المقدمة في إطار البند ٣ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع باء) واعتمدها.

١٦٩ - ونظر المنتدى في جلستيه ٥ و ٦، المعقودتين يومي ٢١ و ٢٢ نيسان/أبريل، في البند ٤ من جدول الأعمال المعنون "حقوق الإنسان: (أ) تنفيذ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛ (ب) حوار مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية ومع مقررین خاصين آخرين".

١٧٠ - ونظر المنتدى الدائم في جلسته ٧، المعقودة في ٢٢ نيسان/أبريل، في البند ٥ المعنون "مناقشة لمدة نصف يوم بشأن أمريكا الشمالية". ونظر المنتدى في جلستيه ١٦ و ١٧، المعقودتين في ٣٠ نيسان/أبريل، في توصياته المقدمة في إطار البند ٥ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع باء)، واعتمدها.

١٧١ - وأجرى المنتدى في جلسته ٨، المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، حوارا شاملا مع أحد الصناديق والوكالات التابعة للأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، كان معروضا على المنتدى تقرير قدمته أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي (E/C.19/2010/3).

١٧٢ - ونظر المنتدى في جلستيه ٩ و ١٤، المعقودتين في ٢٦ و ٢٩ نيسان/أبريل، في البند ٧ من جدول الأعمال المعنون "الأعمال المقبلة للمنتدى الدائم، بما في ذلك المسائل التي يُعنى بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والمسائل المستجدة". ونظر المنتدى في جلستيه ١٦ و ١٧، المعقودتين في ٣٠ نيسان/أبريل، في توصياته المقدمة في إطار البند ٧ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع باء)، واعتمدها.

١٧٣ - ونظر المنتدى في جلسته ١٥، المعقودة في ٢٩ نيسان/أبريل، في البند ٨ من جدول الأعمال المعنون "مشروع جدول أعمال الدورة العاشرة للمنتدى الدائم". ونظر المنتدى في جلستيه ١٦ و ١٧، المعقودتين في ٣٠ نيسان/أبريل، في مشروع مقرر قدم في إطار البند ٨ من جدول الأعمال (انظر الفصل الأول، الفرع ألف) واعتمده.

الفصل الثالث

اعتماد تقرير المنتدى الدائم عن أعمال دورته التاسعة

- ١٧٤ - قدم المقرر في جلستي المنتدى ١٦ و ١٧، المعقودتين في ٣٠ نيسان/أبريل، مشاريع المقررات والتوصيات، ومشروع تقرير المنتدى الدائم عن أعمال دورته التاسعة.
- ١٧٥ - واعتمد المنتدى الدائم في الجلسة ١٧، المعقودة في ٣٠ نيسان/أبريل، مشروع تقريره.

الفصل الرابع

تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

١٧٦ - عقد المنتدى الدائم دورته التاسعة في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٩ إلى ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وعقد ١٧ جلسة رسمية و ٣ جلسات مغلقة للنظر في البنود المدرجة في جدول الأعمال.

١٧٧ - وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل، افتتح الدورة التاسعة وكييل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وفي حفل الافتتاح، ألقى تودوداهو سيدهيل، من شعب أونونداغا، كلمة ترحيب. وأدى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة ببيان.

١٧٨ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات كل من رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ورئيس المنتدى الدائم، ووكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي، ووزير شؤون الماوري في نيوزيلندا.

باء - الحضور

١٧٩ - حضر الدورة أعضاء المنتدى وممثلون عن الحكومات، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية والهيئات والمنظمات غير الحكومية، ومنظمات الشعوب الأصلية. وترد قائمة المشاركين في الوثيقة E/C.19/2010/INF/1.

جيم - انتخاب أعضاء المكتب

١٨٠ - انتخب المنتدى في جلسته الأولى، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل، أعضاء المكتب التالية أسماؤهم بالتزكية:

الرئيس:

كارلوس ماماني كوندوري

نواب الرئيس:

حسن إد بلقاسم

مايكل دودسون

تونيا غونيبلا فريشتر

بارتولومي كالافيرو سلفادور

المقررة:

بيمانه هيلسته

دال - جدول الأعمال

١٨١ - أقرّ المنتدى في جلسته الأولى، المعقودة في ١٩ نيسان/أبريل، جدول الأعمال المؤقت على النحو الوارد في الوثيقة E/C.19/2010/1.

هاء - الوثائق

١٨٢ - في الجلسة الثامنة للمنتدى الدائم، أجرى المنتدى حوارات شاملة مع ستة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها. وترد في مرفق هذا التقرير نتائج تلك الحوارات، بما في ذلك توصيات المنتدى إلى تلك الوكالات الست.

١٨٣ - وترد قائمة بالوثائق المعروضة على المنتدى في دورته التاسعة في الوثيقة E/C.19/2010/INF/2.

حوار شامل مع ستة من كيانات منظومة الأمم المتحدة

أولا - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

١ - أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية حواراً متعمقاً مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ كجزء من أساليب عمله الجديدة خلال الدورة الثامنة. ورحب المنتدى الدائم بمشاركة مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وأعرب عن تقديره للتقرير الحافل بالتفاصيل والمعلومات الذي قدمته المفوضية عن أنشطتها لمساندة الشعوب الأصلية (E/C.19/2009/3/Add.2)^(١).

٢ - وطرح المنتدى الدائم أسئلة على مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تناولت عدداً من المسائل من ضمنها ما يلي:

(أ) دور كل من المفوضية والمنتدى الدائم في ضوء إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛

(ب) كيفية تحسين التنسيق بين المفوضية وأمانة المنتدى الدائم، وضمان متابعة العمل المتعلق بولايات الأمم المتحدة الثلاث المكرسة للشعوب الأصلية (المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، والمنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، وآلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية) بشكلٍ تكاملي؛

(ج) إدراج شواغل الشعوب الأصلية في عملية الاستعراض الدوري الشامل وأطر سياسات هيئات رصد معاهدات الأمم المتحدة؛

(د) مبادرات المفوضية في مجال بناء القدرات، والبحوث والتقارير المواضيعية؛

(هـ) مساهمات المفوضية في الجهود المشتركة بين الوكالات لتعزيز حقوق الشعوب الأصلية وإدراج قضاياهم في منظومة الأمم المتحدة؛

(و) الاتصال بين المفوضية وممثلي الشعوب الأصلية في المقرر وفي الميدان؛

(ز) إعطاء الأولوية للشعوب الأصلية في برنامج العمل الكلي للمفوضية؛

(أ) للاطلاع على موجز شامل للحوار المتعمق بين المنتدى الدائم ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، انظر الموقع <http://www.un.org/News/Press/docs/2009/hr4987.doc.htm>.

(ح) تقييم تأثير توصيات المنتدى الدائم على أنشطة المفوضية وفعالية هذه التوصيات؛

(ط) تعامل المفوضية مع المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

ملاحظات بشأن الحوار

٣ - يثني المنتدى الدائم على مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للحوار المتعمق المثمر المتعلق بعمل المفوضية الحالي في مجال قضايا الشعوب الأصلية، والمساعدة التي يمكن أن تقدمها المفوضية إلى الأنشطة في المستقبل.

٤ - ويثني المنتدى الدائم على المفوضية لالتزامها بالنهوض بحقوق الإنسان للشعوب الأصلية من خلال ترويجها لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وحضورها على المستويين الإقليمي والقطري، وتوفيرها التدريب العملي لموظفي الأمم المتحدة، وبرنامجها للزمالات الدراسية للشعوب الأصلية. وفضلاً عن ذلك، تقدم المفوضية الدعم في مجال قضايا الشعوب الأصلية من خلال خدمة الهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك لجنة القضاء على التمييز العنصري، التي تولي اهتماماً وثيقاً للشعوب الأصلية، ولجنة حقوق الطفل التي عاجلت مؤخراً وضع أطفال الشعوب الأصلية، في أحد التعليقات العامة الصادرة عنها.

٥ - ويلاحظ المنتدى الدائم مع التقدير أن المفوضية زادت، خلال عام ٢٠٠٩، من مخصصات مواردها المكرسة لحماية الشعوب الأصلية، ويحث على القيام بمزيد من تلك الزيادات في المستقبل.

٦ - ويشير المنتدى الدائم إلى أن عدداً من منظمات الشعوب الأصلية يحضر الدورات السنوية للمنتدى الدائم وآلية الخبراء حيث تثار غالباً ادعاءات محددة تتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان. وباستطاعة المنتدى الدائم وآلية الخبراء والمقرر الخاص الاستفادة من العمل معاً على وضع تدابير لتحويل هذه الادعاءات إلى آليات حقوق الإنسان الملائمة، من خلال طرق منها دعم التدريب الذي تقدمه المفوضية على استخدام هذه الآليات.

٧ - والمنتدى الدائم والمفوضية يضطلعان بمهمة واحدة هي تعزيز احترام التطبيق الكامل لأحكام إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، ومتابعة فعالية ذلك الإعلان وفقاً للمادة ٤٢ منه. وعلى المنتدى الدائم والمفوضية أن يعملوا، في حدود قدراتهم، على تحويل الإعلان برمته إلى قانون حي.

التوصيات الختامية

- ٨ - يوصي المنتدى الدائم المفوضية بالسعي إلى تكييف هياكلها التنظيمية مع مرحلة ما بعد الإعلان من خلال تعزيز هياكل الأمانة المخصصة لقضايا الشعوب الأصلية.
- ٩ - ويوصي المنتدى الدائم المفوضية بالاستمرار في المساهمة في تعزيز علاقات العمل في ما بين الهيئات المنشأة بمعاهدات وآليات الأمم المتحدة الثلاث التي لديها ولايات محددة لمعالجة قضايا الشعوب الأصلية من أجل تعزيز التقيد بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية. وفي هذا السياق، باستطاعة المفوضية تسهيل مشاركة كل من رئيس آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية، ورئيس المنتدى الدائم في الاجتماع السنوي التالي لرؤساء الهيئات المنشأة بمعاهدات.
- ١٠ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يتضمن تقرير المفوضية السنوي المقدم إلى المنتدى الدائم موجزاً بالتقارير والمقررات والتوصيات ذات الصلة لمجلس حقوق الإنسان، وهيئاته الفرعية وإجراءاته الخاصة، بالإضافة إلى تقارير ومقررات وتوصيات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، وهيئات الأمم المتحدة المنشأة بمعاهدات، وبالتقارير والمؤتمرات الأخرى ذات الصلة بالأمم المتحدة.
- ١١ - ويثني المنتدى الدائم على المفوضية لتنظيمها دورة تدريبية بشأن حقوق الشعوب الأصلية لموظفيها في عدد من البلدان الآسيوية والأفريقية. ويوصي المنتدى الدائم المفوضية بمواصلة توسيع نطاق هذه الجهود الرامية إلى تدريب موظفيها وبناء قدراتهم في كل من المقر والأفرقة القطرية بكافة المناطق.
- ١٢ - ويوصي المنتدى الدائم المفوضية بإصدار نشرة إلكترونية دورية بشأن الأنشطة ذات الصلة المتعلقة بحقوق الشعوب الأصلية، بما في ذلك المقررات والملاحظات الصادرة عن آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في ما يتعلق بالدول المشمولة بالاستعراض، وأنشطتها على الصعيد الإقليمي أو المحلي وأي أحداث أخرى.
- ١٣ - ويوصي المنتدى الدائم المفوضية بأن تقوم بدور قيادي في ضمان اضطلاع أفرقة الأمم المتحدة القطرية بسياساتها أو برامجها التي تمس الشعوب الأصلية بالتعاون مع ممثلي الشعوب الأصلية ومنظماتهم.

ثانياً - الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

١٤ - يعرب المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية عن تقديره للصندوق الدولي للتنمية الزراعية وعلى الحوار البناء الذي جرى بين وفد الصندوق والمنتدى الدائم في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ ويهنئه عليه. ويعرب المنتدى الدائم أيضاً عن تقديره للصندوق على التقرير الحافل بالتفاصيل والمعلومات الذي قدمه عن أنشطته المتعلقة تحديداً بقضايا الشعوب الأصلية (E/C.10/2009/3/Add.6) (ب).

١٥ - ومنذ إنشاء المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، والصندوق الدولي للتنمية الزراعية شريك قيّم في إطار فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية يدعم عمل المنتدى، بما في ذلك الجهود التي يبذلها، مثلاً، من أجل وضع مؤشرات ذات صلة بالشعوب الأصلية. ومن خلال التركيز على الزراعة والتنمية الريفية، يساهم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشكل كبير في الحد من الفقر في أوساط الشعوب الأصلية الريفية التي تعتبر قضية الحقوق في الأراضي، والإقليم، والإنتاج الزراعي ذات أهمية حيوية بالنسبة إليها.

ملاحظات بشأن الحوار

١٦ - يهنئ المنتدى الدائم الصندوق الدولي للتنمية الزراعية على مبادرته الجارية الرامية إلى وضع سياسة مؤسسية للتعامل مع الشعوب الأصلية، ويؤيد موافقة مجلس الصندوق التنفيذي على السياسة. وهذه المبادرة هي مثال إيجابي يجب أن تحتذي به وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى، وهي تتوافق مع دعوة المنتدى الدائم المتكررة للوكالات إلى اعتماد سياسات بشأن قضايا الشعوب الأصلية.

١٧ - يحيط المنتدى الدائم علماً مع التقدير بنهج الصندوق في دمج إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في برامجه ومشاريعه على مستوى السياسة والمستوى العملي المؤسسين من خلال أدوات التخطيط العملي التي يعتمد عليها على المستوى القطري. ويعترف المنتدى الدائم بالنهج القائم على المشاركة والتشاور المتبع في وضع السياسة ويقدره. إلا أن المنتدى الدائم قلق بسبب عدم وجود آليات لمعالجة المشاكل المتعلقة بتطبيق السياسة في المستقبل.

(ب) للاطلاع على موجز شامل للحوار المتعمق الذي جرى بين المنتدى الدائم والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، انظر الموقع <http://www.un.org/News/Press/docs/2009/hr4987.doc.htm>

١٨ - ويعترف المنتدى الدائم بمختلف الحالات الراهنة في ما يتعلق بمسألة إقرار الشعوب الأصلية الأفريقية بذاتها. وخلال الحوار المتعمق، اعترفت الدول الأعضاء والمنتدى الدائم بالعمل الهام الذي يقوم به الصندوق الدولي للتنمية الزراعية في المنطقة، وحثاه على التركيز بشدة على قضايا الشعوب الأصلية في أفريقيا، كما يفعل في مناطق أخرى، من خلال تطبيق نهج عملي.

التوصيات الختامية

١٩ - يحيط المنتدى الدائم علماً بعزم الصندوق على تحديد هوية الشعوب الأصلية كفئة مستهدفة محددة ضمن إطار الوكالة الاستراتيجية ويهتته على ذلك، وقد أدى ذلك بشكل كبير إلى تعزيز قضايا الشعوب الأصلية وإضفاء الشرعية عليها في عمله مع كل من شركائه والمنظمات والدول الأخرى. ويعتبر المنتدى الدائم أن تحديد هوية الشعوب الأصلية كفئة مستهدفة محددة يشكل نهجاً لتحديد المعايير ينبغي للأمم المتحدة والوكالات الدولية الأخرى أن تكرر. ويوصي المنتدى الدائم للصندوق بمتابعة تركيزه الشديد على قضايا الشعوب الأصلية في إعداد الإطار الاستراتيجي المؤسسي الجديد الذي من المقرر أن يبدأ العمل به قريباً.

٢٠ - ومن بين الثغرات والتحديات التي تواجه الصندوق في التزامه بقضايا الشعوب الأصلية، ضمان تعميم السياسة المؤسسية الجديدة في التعامل مع الشعوب الأصلية على كافة مستويات المنظمة، العالمي والإقليمي والوطني. ويوصي المنتدى الدائم بإنشاء آليات مؤسسية لتأمين عملية التعميم داخل الوكالة.

٢١ - ويحيط المنتدى الدائم علماً بالصعوبات التي وردت في تقرير الصندوق وخلال الحوار المتعمق في ما يتعلق بالتعامل مع الشركاء الذين قد لا يؤيدون قضايا الشعوب الأصلية. وقد اعترف الصندوق بإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية كصك هام ليعزز مع شركائه التركيز الشديد على الشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى الدائم الصندوق باستخدام الإعلان بشكل فعال وبإجراء حوار بناء في ما يتعلق بقضايا الشعوب الأصلية، حتى لو أبدى شركاؤه عدم اكتراث أو موقفاً دون الإيجابية.

٢٢ - ويعترف المنتدى الدائم ببرامج الفرص الاستراتيجية القطرية التابعة للصندوق بوصفها أداة هامة للتركيز بفعالية على قضايا الشعوب الأصلية على المستوى الوطني. ويوصي المنتدى الدائم الصندوق بإنشاء آليات لتأمين الاستخدام التكاملية لأدوات التخطيط التنفيذي الوطنية والسياسة المؤسسية الجديدة في التعامل مع الشعوب الأصلية. وتعتبر مواومة تلك الأدوات مع

السياسة المؤسسية المستقبلية بشأن قضايا الشعوب الأصلية مهمة لتعميم قضايا الشعوب الأصلية في الصندوق.

٢٣ - ويوصي المنتدى الدائم الصندوق بمزيد من التركيز على قضايا الأرض والإقليم، وبالتعزير الفعال لحقوق الشعوب الأصلية في الأرض.

٢٤ - وكجزء من عمل الصندوق الفعال في قضايا الشعوب الأصلية، يوصي المنتدى الدائم بدمج مرفق مساعدة الشعوب الأصلية في الميزانية العامة للمنظمة، من أجل ضمان الاستدامة وانتقال الممارسات الجيدة والدروس المستفادة من برامج الصندوق ومشاريعه. كما يوصي المنتدى الدائم مرفق مساعدة الشعوب الأصلية بتقديم تمويله إلى منظمات الشعوب الأصلية مباشرة وينبغي أن ينطلق دعم منظمات الشعوب الأصلية من الإدارة المشتركة والتنفيذ المشترك للمشاريع.

٢٥ - ويوصي المنتدى الدائم الصندوق بإجراء التحقيقات اللازمة لدى التخطيط لبرامجه ومشاريعه وإعدادها وتنفيذها، من أجل كفالة مراعاة الخصائص والحساسيات الثقافية التي تتسم بها الشعوب الأصلية المشتركة في البرامج والمشاريع والمتأثرة بها. ويشدد المنتدى الدائم على ضرورة إشراك الشعوب الأصلية كشريك فعال ويتمتع بالمساواة في كافة عمليات ومراحل البرامج والمشاريع.

ثالثاً - منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

٢٦ - أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية حواراً المتعمق مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩. وكان هذا الحوار المتعمق الأول من نوعه، ويرحب المنتدى بمشاركة المنظمة ويعرب عن تقديره للتقرير المفصل الذي قدمته (E/C.19/2009/3/Add.3) (ج).

٢٧ - ومنظمة الأغذية والزراعة من شركاء المنتدى الدائم القيمين، ومن المشاركين بفعالية في فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية. وهي نصير رئيسي للشعوب الأصلية في مجال الاتصالات من أجل التنمية.

(ج) للاطلاع على سرد تفصيلي للحوار المتعمق، انظر الموجز الذي أعدته إدارة شؤون الإعلام (HR/4986)، المتاح على الموقع <http://www.un.org/News/Press/docs/2009/hr4986.doc.htm>

ملاحظات بشأن الحوار

٢٨ - يرحب المنتدى الدائم بالعمل الدؤوب الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة بشأن القضايا المتعلقة بالأمن الغذائي والتغذية. كما أن جهود المنظمة في مجال الحفاظ على التنوع البيولوجي والإدارة المستدامة للموارد الطبيعية إسهام قيّم نظرا لأن استراتيجيات البقاء لدى العديد من الشعوب الأصلية وأمنها الغذائي يتوقفان على توافر بيئة صحية وعلى الوصول إليها. وتبرهن المبادرات من هذا القبيل على تنامي التزام الفاو بالعمل مع الشعوب الأصلية بصفتها شريكة أو عناصر نشطة في التغيير واستعدادها للقيام بذلك.

٢٩ - ويحيط المنتدى الدائم علما بالمعلومات الواردة في التقرير الذي عرضته الفاو على المنتدى والمقدمة خلال الحوار الشامل، ويقدر العمل الميداني والبحوث ومبادرات السياسة المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية التي تقوم بها الفاو. ويشير المنتدى الدائم، على وجه خاص، إلى التزام عدد كبير من موظفي الفاو بقضايا الشعوب الأصلية في كل من الميدان والمقر.

٣٠ - وفي نفس الوقت، يحيط المنتدى الدائم علما بأنه ليس لمنظمة الأغذية والزراعة ولاية محددة لمعالجة قضايا الشعوب الأصلية ولا وحدة معينة مسؤولة عن معالجة قضايا الشعوب الأصلية بالتحديد. وحتى الآن، لا تعالج القضايا ذات الصلة بالشعوب الأصلية على نحو منهجي في الفاو والمشاريع ذات الصلة تعتمد في أحيان كثيرة على حسن نية فرادى الموظفين في المنظمة وتصميمهم. وليست الفاو مكلفة، على وجه التحديد، بالعمل مع الشعوب الأصلية؛ فولاياتها الأساسية تتمثل في العمل مع فقراء الريف. غير أن الشعوب الأصلية تمثل، بشكل غير تناسبي، عددا كبيرا من فقراء الريف في العالم. وفضلا عن ذلك، ينص إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية بوضوح على أن جميع وكالات الأمم المتحدة مكلفة بمعالجة قضايا الشعوب الأصلية بالتحديد.

٣١ - وفي هذا الصدد، يشجع المنتدى الدائم البلدان الأعضاء في الفاو على السعي لتحقيق مزيد من التنسيق للعمل على هذه الجبهة. ومن البديهي، أن عدم توافر ولاية محددة يسبب بعض المقاومة داخل المنظمة نفسها، وهي مقاومة تعرقل مجال عمل يمكن أن تحقق فيه الفاو فوائد جمّة.

٣٢ - ومن شأن اعتماد سياسة للمنظمة بشأن قضايا الشعوب الأصلية أن يتيح لها معالجة تلك القضايا بطريقة أكثر اتساقا والتزاما. ومع أن عملية بلورة هذه السياسة انطلقت قبل فترة من الزمن، فقد أعطى إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية زخما للجهود المبذولة حاليا لإكمال ذلك المسعى. وتنص المادتان ٤١ و ٤٢ من الإعلان بوضوح على أن

جميع وكالات الأمم المتحدة مكلفة بمعالجة قضايا الشعوب الأصلية، تحديداً، ويسر المنتدى أن يعلم أن هاتين المادتين ستؤخذان مأخذ الجد في الفاو.

٣٣ - ولا شك في أن إدماج قضايا الشعوب الأصلية في عمل الفاو سيستغرق بعض الوقت. ويجب إدخال هذا الجهد تدريجياً والتقدم به خطوة خطوة. ويرحب المنتدى الدائم بمقترح المنظمة الداعي إلى أن يعقب اعتماد هذه السياسة وضع استراتيجية تنفيذية وبرنامج تدريبي لتعزيز الوعي بقضايا الشعوب الأصلية لدى المنظمة عموماً ولإيجاد سبيل عملي من أجل التقدم إلى الأمام.

٣٤ - ويؤيد المنتدى الدائم طلب الشعوب الأصلية إشراكها أكثر في عمل الفاو. ومع أن الحكومات هي المستفيد الرئيسي من مساعدة الفاو، فإن اقتراح طلب مشورة وتوجيه خاصين من ممثلي الشعوب الأصلية يلقي ترحيباً ويمكن أن يصبح مثلاً هاماً يُحتذى به. وسيتيح مؤتمر القمة العالمي المعني بالأمن الغذائي الذي سيعقد في مقر الفاو في فترة لاحقة هذه السنة، فرصة سانحة لبدء تعاون أوثق من هذا القبيل. وأكدت الفاو أن منتدى الشعوب الأصلية سينعقد في إطار مؤتمر القمة، وسيتيح هذا الحدث الفرصة لسماع أصوات الشعوب الأصلية و سيسهم في تعزيز الزخم لكفالة النظر في قضايا الشعوب الأصلية بصورة أكثر منهجية داخل المنظمة.

التوصيات الختامية

٣٥ - وبناء على ما تقدم يرحب المنتدى الدائم بجهود منظمة الأغذية والزراعة الهادفة لوضع سياسة بشأن قضايا الشعوب الأصلية تساعد موظفي المنظمة على العمل مع الشعوب الأصلية بصورة أكثر منهجية. وبهدف تعزيز عمل الفاو مع الشعوب الأصلية، يشجع المنتدى الدائم المنظمة على وضع مشروع السياسة في صيغته النهائية بأسرع ما يمكن وتقديمه إلى الإدارة العليا للموافقة عليه.

٣٦ - ويعترف المنتدى الدائم بالجهود الأولية التي بذلتها الفاو بهدف إقامة محفل للنقاش المنهجي لمعالجة الحقوق الإقليمية للشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى الإقليمي الفاو وغيرها من الوكالات المعنية أو الشريكة بمواصلة الإعداد المشترك للمنهجية القائمة على المشاركة وبالبدء باستخدامها في الميدان بهدف تعزيز عمليات تعيين الحدود وإصدار سندات الملكية والتنمية على أساس التفاوض التي تستهدف على وجه التحديد تلبية احتياجات الشعوب الأصلية.

٣٧ - ويشجع المنتدى الدائم الفاو على مواصلة دعم منظمات الشعوب الأصلية في مجال تسخير الاتصالات من أجل التنمية. وعلى وجه الخصوص، يوصي المنتدى الدائم الفاو بمواصلة تقديم الدعم لمخافل اتصالات الشعوب الأصلية وأنشطتها في مجال التنمية الإقليمية القائمة على المشاركة والتكيف المجتمعي مع تغير المناخ. ويوصي المنتدى الدائم وكالات الأمم المتحدة الأخرى والمناخين بالانضمام إلى الفاو في الاضطلاع بتلك المهمة الهامة وتعزيز آليات الإبلاغ والرصد المتعلقة بحق الشعوب الأصلية في الاتصال كشرط لتحقيق موافقة مسبقة حرة ومستنيرة والتنمية المقررة ذاتيا.

رابعا - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

٣٨ - نظّم المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية أول حوار متعمّق له مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩. وكان هذا الحوار المتعمّق الأول من نوعه، ويرحب المنتدى الدائم بمشاركة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ويعرب عن تقديره للتقرير المفصّل المقدم من البرنامج (E/C.19/2009/3/Add.5)^(د).

٣٩ - وطرح المنتدى الدائم مجموعة واسعة من الأسئلة على برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تتعلق بالمواضيع التالية:

- (أ) دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في ضوء إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية؛
- (ب) سياسات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وإجراءاته وأثرها على وضع البرامج مع الشعوب الأصلية ومن أجلها؛
- (ج) مبادرات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية والخاصة بمنطقة بعينها/بلد بعينه، بما في ذلك البرنامج الإقليمي للشعوب الأصلية في آسيا؛
- (د) القدرة الداخلية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي على معالجة قضايا الشعوب الأصلية بفعالية؛
- (هـ) إدماج قضايا الشعوب الأصلية في تقارير التنمية البشرية والتقارير الوطنية المتعلقة بالأهداف الإنمائية للألفية؛

(د) للحصول على سرد تفصيلي للحوار المتعمق، انظر الموجز الذي أعدته إدارة شؤون الإعلام (HR/4986)، وهو متاح على الموقع: <http://www.un.org/News/Press/docs/2009/hr4986.doc.htm>.

- (و) دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تقليص الانبعاثات الناجمة عن إزالة الأحراج وتدهور الغابات في البلدان النامية وأثره المحتمل على الشعوب الأصلية؛
- (ز) مرفق البيئة العالمية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبخاصة برنامج المنح الصغيرة ومبادرات التكيف المجتمعي في إطار المرفق؛
- (ح) دور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في التعاون بين الوكالات بشأن قضايا الشعوب الأصلية.

ملاحظات بشأن الحوار

- ٤٠ - استمتع المنتدى الدائم بشراكة مثمرة مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ونظرا لبروز تحديات جديدة ينبغي زيادة تعزيز الشراكة بين وكالات الأمم المتحدة والشعوب الأصلية.
- ٤١ - ويشيد المنتدى الدائم بالبرنامج الإقليمي للشعوب الأصلية في آسيا التابع للبرنامج الإنمائي لإسهامه المتواصل في إعمال حقوق الشعوب الأصلية في تلك المنطقة.
- ٤٢ - ويشيد المنتدى الدائم بالمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لعمله النشط مع الشعوب الأصلية في كامل أنحاء المنطقة.
- ٤٣ - ويشيد المنتدى الدائم ببرنامج المنح الصغيرة لمرفق البيئة العالمية لدعمه المتواصل لمنظمات الشعوب الأصلية.

التوصيات الختامية

- ٤٤ - يقدم المنتدى الدائم التوصيات التالية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بهدف تعزيز عمله المتعلق بقضايا الشعوب الأصلية خلال السنوات المقبلة وكفالة استمرار التزامه بولايته بشأن التنمية البشرية.
- ٤٥ - ويرحب المنتدى الدائم ترحيبا كبيرا بمبادرة الشراكة العالمية للشعوب الأصلية التي يعدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بالتعاون مع منظمة العمل الدولية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والتي تهدف للترويج لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ولاتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. ويعرب المنتدى الدائم عن أمله في دعم تلك المبادرة، بالتعاون مع الجهات الفاعلة الأخرى، بتقديم المشورة خلال المرحلة الأولية وأيضا خلال جميع مراحل العملية.

٤٦ - ويهدف معالجة تأخر الشعوب الأصلية عن بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية معالجة تامة، سيتطلب الأمر أن يعزز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي سياساته الهادفة لإدماج قضايا حقوق الإنسان والشعوب الأصلية في جميع المشاريع التي تؤثر على الشعوب الأصلية، وخاصة فيما يتعلق بالاستراتيجيات والأدوات الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية.

٤٧ - ويعرب المنتدى الدائم عن بالغ قلقه لأن الشعوب الأصلية لا تزال تبلغ عن وجود صعوبات في المشاركة في مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وفي التعامل مع مكاتبه. ويوصي المنتدى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتحسين سبل وصول الشعوب الأصلية إلى المعلومات عن البرنامج وبكفالة تيسير الوصول إلى موظفيه في المكاتب القطرية. وينبغي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي تعزيز الآليات التي تكفل إجراء حوار بناء ومؤسسي بين الشعوب الأصلية وأفرقة الأمم المتحدة القطرية على المستوى القطري، على سبيل المثال، من خلال إنشاء مجالس استشارية تتكون من ممثلين عن الشعوب الأصلية يمكنهم، إدماج مناظيرهم ضمن عمليات برجة الأمم المتحدة وسياساتها.

٤٨ - ويوصي المنتدى الدائم بأن يستفيد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من خبرة أعضاء المنتدى الدائم بإقتائهم على علم بالبرامج والمشاريع التي تشمل الشعوب الأصلية والتي تقع في نطاق مسؤولياتهم والحصول على مدخلاتهم ومشاركتهم في المشاريع المقترحة وفي تنفيذها لاحقاً.

٤٩ - ويلاحظ المنتدى الدائم أن مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي تركز على قضايا الشعوب الأصلية قليلة العدد ومتناثرة وتمثل نسبة ضئيلة جداً من حافظة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عموماً وهذه المسألة مصدر قلق بالغ لأن الشعوب الأصلية تأخرت في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية ولا تزال تواجه التهميش والاستبعاد. ولهذا، يوصي المنتدى الدائم بأن يخصص برنامج الأمم المتحدة الإنمائي موارد إضافية للمشاريع التي تركز على قضايا الشعوب الأصلية وحقوقها، ومن بينها تعزيز البرنامج الإقليمي في آسيا وإقامة برامج إقليمية جديدة في أمريكا اللاتينية وفي أفريقيا.

٥٠ - ويحث المنتدى الدائم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على تعزيز قدراته في مجال قضايا الشعوب الأصلية عبر كفالة توفير ما يكفي من الخبرة ومن الموارد البشرية، وبخاصة على مستوى المقر، ولكن أيضاً في مراكزه الإقليمية، ويشمل ذلك الاستعانة بمستشارين إقليميين في السياسة المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية يمكنهم توفير الدعم المناسب للمكاتب القطرية.

٥١ - ويهدف تعزيز قدرات البرنامج الإنمائي، وفهمه المباشر لقضايا الشعوب الأصلية، وترسيخ موقعه الريادي في هذا المجال، يوصي المنتدى الدائم بشدة بأن ينشئ البرنامج الإنمائي

برامج تدريب شبيهة ببرنامج تنمية القيادات الإدارية وبرامج الموظفين الفنيين المتدربين، تركز على جذب المهنيين من الشعوب الأصلية، أو دمج عنصر الشعوب الأصلية في البرامج القائمة.

٥٢ - ويشيد المنتدى الدائم بالمكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لشروعه في مبادرة إقليمية تبني على تجربة البرنامج الإنمائي في آسيا. ويوصي المنتدى بتعزيز تلك المبادرة وبأن ينجز المكتب الإقليمي برنامجاً إقليمياً يكفل الإثراء المتبادل للممارسات السليمة بين البلدان واتساق نهج السياسة. ويشجع المنتدى المكتب الإقليمي على تعزيز قدراته، ويأمل، مع الفريق المشترك بين الوكالات، في دعم تلك الجهود عن طريق تنظيم حلقات عمل تدريبية متخصصة لأفرقة الأمم المتحدة القطرية.

٥٣ - ويوصي المنتدى الدائم بإدراج عنصر لتنمية القدرات في مشاريع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي التي تؤثر على الشعوب الأصلية. ويوصي المنتدى أيضاً بأن تستفيد مشاريع المنح الصغيرة الأخرى من خبرة ومعرفة برنامج المنح الصغيرة لمرافق البيئة العالمية وبإقامة صلة أقوى بين الجهود الهادفة لتعزيز قدرات منظمات الشعوب الأصلية وجهود البرنامج الإنمائي الرامية لتعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في العمليات الوطنية المتعلقة بالسياسات.

٥٤ - ويحث المنتدى الدائم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة تعزيز حق الشعوب الأصلية في تقرير المصير باختيار منظمات الشعوب الأصلية بصفتها شريكة منفذة وأطرافاً مسؤولة في مشاريعه التي تشمل الشعوب الأصلية، وخاصة منها تلك التي لديها سجل معروف في مجال تنفيذ المشاريع. ونتيجة لما تقدم ذكره، ينبغي تفضيل الوكالات الحكومية التي أنشئت لتعزيز وحماية حقوق الشعوب الأصلية ومصالحها بصفتها شريكة منفذة في البرامج المتعلقة بقضايا الشعوب الأصلية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حتى يمكنها القيام بمهمتها بشكل فعال.

خامساً - صندوق الأمم المتحدة للسكان

٥٥ - عقد المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية حواراً متعمقاً مع صندوق الأمم المتحدة للسكان في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٠٩ كجزء من أساليب عمله الجديدة أثناء الدورة الثامنة. ويرحب المنتدى الدائم بمشاركة صندوق الأمم المتحدة للسكان ويعرب عن تقديره للتقرير المفصل والغني بالمعلومات الذي قدمه الصندوق بشأن أنشطته لدعم قضية الشعوب

الأصلية في السنوات الأخيرة، وبخاصة عمله في معالجة حقوق نساء الشعوب الأصلية وحقوقهن الإنجابية. (E/C.19/2009/3)^(هـ).

٥٦ - وجه المنتدى الدائم مجموعة كبيرة من الأسئلة إلى صندوق الأمم المتحدة للسكان، تتناول المسائل الرئيسية التالية:

(أ) تأثير إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على عمل صندوق الأمم المتحدة للسكان؛

(ب) تأثير الظروف السياسية على الفرص المتاحة للصندوق للنهوض بحقوق نساء الشعوب الأصلية؛

(ج) إدماج المعارف التقليدية والنهج التي تتسم بالحساسية الثقافية في الخدمات الصحية بالبلدان التي يضطلع فيها صندوق الأمم المتحدة للسكان بأنشطة؛

(د) دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في تمكين المنظمات النسائية للشعوب الأصلية وشبكاتهما؛

(هـ) إسهامات صندوق الأمم المتحدة للسكان في مجال جمع البيانات ونشرها والاستعانة بتلك البيانات؛

(و) دور صندوق الأمم المتحدة للسكان في الوقاية من فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بين الشعوب الأصلية، وبخاصة الشباب؛

(ز) إدراج الصندوق للشعوب الأصلية في جهوده الرامية إلى الحد من الفقر.

ملاحظات بشأن الحوار

٥٧ - يسلم المنتدى الدائم بأن صندوق الأمم المتحدة للسكان كان شريكاً هاماً للمنتدى، بالإضافة إلى كونه شريكاً فعالاً في فريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني بقضايا الشعوب الأصلية. ويهنئ المنتدى الدائم صندوق الأمم المتحدة للسكان على دوره الهام في النهوض بحقوق الإنسان والصحة الإنجابية لنساء الشعوب الأصلية، بما في ذلك جهوده الرامية إلى خفض عدد الوفيات النفاسية وإلى تمكين نساء الشعوب الأصلية من الدفاع عن حقوقهن الإنجابية.

(هـ) للاطلاع على سرد تفصيلي للحوار، انظر الموجز الذي أعدته إدارة شؤون الإعلام، (HR/4986)، الموقع: <http://www.un.org/News/Press/docs/2009/hr4986.doc.htm>

٥٨ - يثني المنتدى الدائم على الصندوق لجهوده المكثفة لتعزيز وتعميم نهج يتسم بالحساسية الثقافية في برامجها على الصعيد العالمية والإقليمية والوطنية، بما يتماشى مع توصيات المنتدى الدائم. ويلاحظ المنتدى الدائم مع التقدير جهود الصندوق للترويج لنماذج صحية مشتركة بين الثقافات. وألقى الضوء على نهج الصندوق المشتركة بين الثقافات في فييت نام، وبنغلاديش، وبنما، والمكسيك، وبيرو، ودولة بوليفيا المتعددة القوميات، وإكوادور، التي تؤكد الدور الريادي لنساء الشعوب الأصلية على الصعيدين الوطني والإقليمي، وذلك أثناء الحوار المتعمق الذي جرى في الدورة الثامنة للمنتدى.

٥٩ - ويثني المنتدى الدائم على صندوق الأمم المتحدة للسكان لتشيده على مشاركة نساء الشعوب الأصلية في برامجها. وقد أُوجز نهج الصندوق في هذا الصدد أثناء الحوار في عبارة "لا يجري شيء يخلصك، بدونك". وينوّه المنتدى الدائم أيضاً مع التقدير إلى جهود الصندوق الرامية إلى تعزيز شبكات نساء الشعوب الأصلية في أمريكا الجنوبية.

٦٠ - ويثني المنتدى الدائم على صندوق الأمم المتحدة للسكان لجهوده المبذولة على الصعيدين الإقليمي والقطري لجمع بيانات مصنفة وإعداد ونشر دراسات كمية ونوعية عن حالة الشعوب الأصلية، مع التركيز بصفة خاصة على حقوق نساء وفتيات الشعوب الأصلية، وجهوده في عدة بلدان من أجل كفالة أن تعكس التعدادات الوطنية قضايا الشعوب الأصلية بصورة كافية. ويرحب المنتدى أيضاً بجهود الصندوق في تعزيز جمع واستخدام بيانات مصنفة لدعم الحكومات في تصميم وتنفيذ سياسات وبرامج تعالج أوجه الإجحاف وتفيد الفئات السكانية الضعيفة. ويشاطر المنتدى الدائم صندوق الأمم المتحدة للسكان القلق من أن تتسبب الفجوات في المعلومات المجمعة في الاستقصاءات الديموغرافية في إخفاء أوجه التباين في التقدم المحرز بين الشعوب الأصلية (على سبيل المثال، بينما قد تنخفض معدلات الفقر في بلد معين، قد تظل أعلى بين الشعوب الأصلية مقارنة بعامية السكان).

التوصيات الختامية

٦١ - يلاحظ المنتدى الدائم مع التقدير اهتمام صندوق الأمم المتحدة للسكان النشط بالشعوب الأصلية في منطقتي أمريكا اللاتينية وآسيا، بالإضافة إلى تقاريره المفصلة عن عمله في هاتين المنطقتين. ويدعو المنتدى الدائم الصندوق إلى أن يواصل إبلاغ المعلومات عن عمله، ويوصي بأن تتناول التقارير المقبلة أنشطة الصندوق في جميع المجالات الاجتماعية - الثقافية، أو التحديات التي تواجه معالجة قضايا الشعوب الأصلية في هاتين المنطقتين، إن لم توجد أنشطة ذات صلة جارية في منطقة معينة.

٦٢ - يثني المنتدى الدائم على صندوق الأمم المتحدة للسكان لدعمه المالي والتقني لتعزيز القدرة الوطنية على إجراء التعدادات السكانية والدراسات الاستقصائية وتقييم الاحتياجات، ولتركيزه على جولة التعدادات لعام ٢٠١٠، التي ستشكل نتائجه عنصراً أساسياً في تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. ويوصي المنتدى الدائم صندوق الأمم المتحدة للسكان بأن يعزز بقوة إدماج الشعوب الأصلية في جولة تعدادات عام ٢٠١٠، وبخاصة في الحالات التي قد تسعى الحكومات فيها إلى تجنب الأسئلة المتعلقة بالشعوب الأصلية.

٦٣ - يثني المنتدى الدائم على صندوق الأمم المتحدة للسكان لجهوده في بناء قدرات الموظفين في مجال قضايا الشعوب الأصلية ويوصي بمواصلة هذه الجهود، إلى جانب اختيار أفراد الشعوب الأصلية للعمل حيثما أمكن ذلك.

٦٤ - يوصي المنتدى الدائم بأن يستمر صندوق الأمم المتحدة للسكان في عمله لدعم مشاركة نساء الشعوب الأصلية في المشاورات الإقليمية والوطنية، بما في ذلك برامج التدريب وغيرها من برامج بناء القدرات.

سادسا - إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

٦٥ - أجرى المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية حواراً متعمقاً مع الشعب الست التالية التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمانة العامة وهي: شعبة التنمية المستدامة؛ وأمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛ وشعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية؛ وشعبة الإحصاءات؛ وشعبة النهوض بالمرأة؛ وشعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي التي تستضيف أمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

٦٦ - وقد عُقد الحوار المتعمق في ٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٩ كجزء من أساليب العمل الجديدة للمنتدى الدائم أثناء دورته الثامنة. ويرحب المنتدى الدائم بمشاركة الشعب الست، ويعرب عن تقديره للتقرير المفصل والغني بالمعلومات الذي قدمته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية عن أنشطتها لدعم الشعوب الأصلية (E/C.19/2009/3/Add.4).

٦٧ - ووجه المنتدى الدائم أسئلة إلى الشعب الست، تتناول عدداً من المسائل، من بينها ما يلي:

(أ) أثر إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية على أنشطة الشعب، واتجاهها العام، بما في ذلك التعاون التقني؛

- (ب) إسهام الشُعَب في تمكين منظمات وشبكات الشعوب الأصلية، بما فيها المنظمات والشبكات النسائية للشعوب الأصلية؛
- (ج) إسهامات المجموعات الرئيسية في المناقشات وفي صنع القرار بشأن المسائل ذات الصلة بسياسات الغابات والإدارة المستدامة للغابات؛
- (د) تحسين وزيادة مشاركة المجموعات الرئيسية وأصحاب المصلحة، بما فيهم الشعوب الأصلية، في الأعمال المقبلة للشُعَب؛
- (هـ) التدابير المعتمدة لتحسين تحديد هوية الشعوب الأصلية في جولة تعدادات عام ٢٠١٠ المقبلة، بما في ذلك المشاركة الكاملة للشعوب الأصلية في تلك العملية؛
- (و) إدراج المسائل الإحصائية المتعلقة بالشعوب الأصلية عند وضع الأدلة والمبادئ التوجيهية؛
- (ز) تقييم أثر نساء الشعوب الأصلية باعتبارهن الفئة المستهدفة في مشاريع التعاون التقني؛
- (ح) إدماج مناظير شباب الشعوب الأصلية.

ملاحظات بشأن الحوار

٦٨ - يلاحظ المنتدى الدائم أن الشُعَب التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية تيسر مشاركة الشعوب الأصلية في حوارات أصحاب المصلحة المتعددين التي تعقد في سياق العمليات الحكومية الدولية. وبصفة خاصة، تعمل شعبة التنمية المستدامة وأمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات على نحو وثيق مع منظمات الشعوب الأصلية لتيسير مشاركتها الفعالة في حوارات أصحاب المصلحة المتعددين التي تُعقد في كل دورة من دورات لجنة التنمية المستدامة ومنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات. وينوه المنتدى الدائم أيضاً إلى أن برنامج العمل المتعدد السنوات للمنتدى المعني بالغابات يشمل أنشطة تتعلق بالشعوب الأصلية في عام ٢٠١١. وتيسر شعبة النهوض بالمرأة مشاركة نساء الشعوب الأصلية في اجتماعات المائة المستديرة الرفيعة المستوى وأفرقة خبراء لجنة وضع المرأة، التي تواصل معالجة وضع نساء الشعوب الأصلية بالنسبة إلى المواضيع والمسائل التي يُنظر فيها أثناء دوراتها.

٦٩ - ويلاحظ المنتدى الدائم أن الشُعَب تعمل جاهدة من أجل إدماج الشعوب الأصلية في عملية وضع السياسات وصنع القرار. وخلال استعراض السنوات العشر لمنهاج عمل بيجين، اتخذت لجنة وضع المرأة قراراً، تلبيةً لدعوات الشعوب الأصلية، يدعو إلى اتخاذ تدابير

لمعالجة شواغل نساء الشعوب الأصلية طوال فترة تنفيذ منهاج عمل بيجين ورصده، وإلى مشاركة نساء الشعوب الأصلية مشاركة كاملة في جميع جوانب حياة المجتمع. وأمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية، التي تستضيفها شعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي، هي وسيلة يمكن للشعوب الأصلية من خلالها المشاركة في وضع السياسات. وفضلاً عن ذلك، أبرز التقرير العالمي عن القطاع العام لعام ٢٠٠٨، الذي تصدره شعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية، ممارسات الحكم المحلي الابتكارية، حيث قدم تجربة مدينتين في إكوادور، يديرهما عمدتان من الشعوب الأصلية على أساس نهج تشاركي متعدد الثقافات.

٧٠ - يثني المنتدى الدائم على الجهود المبذولة لإدراج الشعوب الأصلية في الإحصاءات والبيانات المصنفة. وكما أشار المنتدى الدائم، يشكّل جمع البيانات المتعلقة بالشعوب الأصلية وتصنيفها تحدياتٍ فريدة من نوعها. وتسهب أحدث نسخة من "مبادئ وتوصيات الأمم المتحدة المتعلقة بتعدادات السكان والإسكان" التي تصدرها إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، في عرض الحاجة إلى تصنيف الإحصاءات على أساس الخصائص العرقية - الثقافية، لا سيما فيما يتعلق بالشعوب الأصلية. وقامت شعبة الإحصاءات، كجزء من سلسلة مواضيعها الخاصة، بجمع ومعالجة ونشر بيانات عن الخصائص العرقية - الثقافية حسب توافرها في جولة تعداد عام ٢٠٠٠، وأكملتها بمجموعة من الأسئلة التي تستخدم في التعدادات الوطنية لإدراج البيانات ضمن الفئات المختلفة.

٧١ - وفي هذا الصدد، يلاحظ المنتدى الدائم مع التقدير، توصية اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة بأن تقوم جميع البلدان بإجراء تعداد وطني للسكان والإسكان مرة واحدة على الأقل خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٤، وأن يُجرى عمل ميداني على الهياكل الاجتماعية القائمة بما فيها مجتمعات الشعوب الأصلية. بالإضافة إلى ذلك، تنص المبادئ التوجيهية للجنة بوضوح على أنه يجب أن تُترجم جميع الاستبيانات إلى جميع اللغات، بما فيها جميع لغات الشعوب الأصلية، وأن يُختار أفراد من الشعوب الأصلية لإجراء الاستبيانات من أجل كفالة الحصول على إجابات عالية الجودة في التعدادات الوطنية، وأن يعمل موظفو الدعم التقني مع الشيوخ من الشعوب الأصلية لكفالة فهم الشعوب الأصلية لعملية التعداد ومعالجة المسائل المتعلقة بهم.

٧٢ - وفيما يتعلق بالقضايا الأخرى التي تخص الشعوب الأصلية، يثني المنتدى الدائم على شعبة النهوض بالمرأة لإدراج نساء الشعوب الأصلية في قاعدة بياناتها بشأن العنف ضد المرأة التي أُطلقت في آذار/مارس ٢٠٠٩، ولتسليط الضوء على احتياجات فتيات الشعوب الأصلية في البرامج التعليمية التي تهدف إلى القضاء على جميع أشكال التمييز والعنف الممارسة ضد

الطفلة، ولتركيز على نساء الشعوب الأصلية الريفيات في تقريرها لعام ٢٠٠٧، وفي المناقشات بشأن تغير المناخ التي تركز على أوجه ضعف نساء الشعوب الأصلية.

٧٣ - يثني المنتدى الدائم على شُعبة التنمية المستدامة لمبادرتها باختيار منظمات الشعوب الأصلية للقيام بالعمل الميداني وجمع البيانات للشعبة، ولتوافر مؤشرات البيانات الوطنية بشأن الشعوب الأصلية في آليات التسجيل الوطنية والموجزات القطرية. ويحيط المنتدى الدائم علماً أيضاً باستضافة شعبة التنمية المستدامة لمناسبات جانبية بغية إعلام الشعوب الأصلية بكيفية مشاركتها في عمل الشعبة، وبإجراء دراسة خاصة عن الشعوب الأصلية في أفريقيا.

٧٤ - يلاحظ المنتدى الدائم أن شُعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية اضطلعت بأعمال في مجال المشاركة المدنية للشعوب الأصلية، ووفرت تدريباً عن طريق الإنترنت للحكومات بشأن حقوق الشعوب الأصلية، بدءاً بوضع المؤشرات المختلفة للحكومة من حيث صلتها بالشعوب الأصلية. وعلاوة على ذلك، فبالنظر إلى أن نساء الشعوب الأصلية يشكلن فئة خاصة داخل مجتمعات الشعوب الأصلية، ومن ثم فهن يعانين من الحرمان على نحو خاص؛ من المهم اعتبارهن فئة مستهدفة.

٧٥ - يلاحظ المنتدى الدائم أن تعميم قضايا الشعوب الأصلية في شُعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي أتى وفقاً لرسائل المنتدى الدائم المتعلقة بالسياسات التي ركزت الاهتمام على نساء الشعوب الأصلية في مختلف الجبهات، مثل زيادة التوعية، وهي مسألة عملت أمانة المنتدى الدائم فيها مع منظمات نسائية، بما في ذلك في عام ٢٠٠٤ في فريق رفيع المستوى تابع للجنة وضع المرأة بشأن دور المرأة في حل النزاعات. وفي مجال الأنشطة التنفيذية، أنشأت شُعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي، بالاشتراك مع هيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة، فريقاً عاملاً ركز على قضايا نساء الشعوب الأصلية في إطار منظومة الأمم المتحدة.

٧٦ - يثني المنتدى الدائم على أمانته لكونها جزءاً من اللجنة التي أعدت المبادئ التوجيهية لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية بشأن قضايا الشعوب الأصلية، التي تضم مبادئ إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية ووزعت على جميع أفرقة الأمم المتحدة القطرية.

٧٧ - يلاحظ المنتدى الدائم أنه من أجل دعم شباب الشعوب الأصلية، دأب تجمع شباب الشعوب الأصلية على التعبير عن رأيه في دورات المنتدى الدائم، بينما خصص برنامج الأمم المتحدة للشباب فصلاً من تقريره لعام ٢٠٠٩ لموضوع "شباب الشعوب الأصلية وتغير المناخ".

التوصيات الختامية

٧٨ - يوصي المنتدى الدائم بأن تدرك كل من الشعب الست التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (شعبة التنمية المستدامة؛ وأمانة منتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات؛ وشعبة الإدارة العامة وإدارة التنمية؛ وشعبة الإحصاءات؛ وشعبة النهوض بالمرأة؛ وشعبة السياسات والتنمية في الميدان الاجتماعي، التي تستضيف أمانة المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية) أن قضايا الشعوب الأصلية تحتاج إلى اهتمام أكبر، وأنه ينبغي إعمال حقوق الشعوب الأصلية كما هي مبيّنة في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، وأن تكون للشعوب الأصلية رأي حاسم في صياغة السياسات التي تؤثر على مجتمعاتها، وأراضيها، ومواردها، وأن تُيسّر مشاركة الشعوب الأصلية في الحوارات التي تجري بين أصحاب المصلحة المتعددين في إطار العمليات الحكومية الدولية وفي برامج التعاون التقني التي تدعمها الشعب التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

